مفهوم اللعن
والسب فى القرآن الكريم

بسم الله الرحمن الرحیم

مفهوم اللعن و السب فى القرآن الكريم

كاتب:

المجمع العالمى لاهل البيت عليهم السلام

نشرت فى الطباعة:

مجمع جهانى اهل بيت (عليهم السلام)

رقمی الناشر:

مركز القائمیة باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

مفهوم اللعن و السب فی القرآن الکریم

اشاره

مولف:مجمع العالمی لاهل البیت

مقدمه

أُتّهم الشیعه قدیماً وحدیثاً بسبّ الصحابه ولعنهم، وجرت علیهم بسبب هذه التهمه محن وآلام کثیره. بعدما حکم علیهم بالکفر. الأمر الذی یجعل اللعن والتلاعن بین المسلمین ظاهره تلفت نظر الکثیرین، وتجعلهم یتساءلون عن حقیقه اللعن من الناحیه الشرعیه، وحکمته وأبعاده المختلفه. والدراسه التی بین یدیک ــ عزیزی القارئ ــ محاوله جاده فی هذا الاتجاه نحاول من خلالها تسلیط الأضواء علی مفهوم اللعن، فی اللغه، وفی الکتاب والسنّه النبویه، وموقف مدرستی الخلفاء وأهل البیت(علیهم السلام) منه، بغیه التوصل إلی النتائج المطلوبه فی هذا المضمار، وأهمها تحقیق الحق فی اتهام الشیعه بسبّ جمیع الصحابه.

مفهوم اللعن والفرق بینه و بین السب والشتم

فی ضوء اللغه

قال الراغب الإصفهانی: «اللعن: الطرد والإبعاد علی سبیل السخط، وذلک من الله تعالی فی الآخره عقوبه; وفی الدنیا انقطاع من قبول رحمته وتوفیقه، ومن الإنسان دعاء علی غیره» [۱] . وقال الطریحی: «اللعن: الطرد من الرحمه... وکانت العرب إذا تمرّد الرجل منهم أبعدوه منهم وطردوه لئلاّ تلحقهم جرائره، فیقال: لعن بنی فلان...» [۲] . وقال ابن الأثیر فی النهایه: «أصل اللعن: الطرد والإبعاد من الله، ومن الخلق السبّ والدعاء» [۳] وعلی هذا الجوهری فی صحاحه أیضاً [۴] . هذا هو المفهوم اللغوی للّعن، أما السبّ، فقال ابن الأثیر: «السبّ: الشتم» [۵] . وکذلک قول الجوهری [۶] والطریحی [۷] ، وابن منظور [۸] ، وکأنهما ــ أی السب والشتم ــ مترادفان، سوی مائز ذکره الاصفهانی فی المفردات هو: «أن السبّ: الشتم الوجیع» [۹] . والشتم عند الطریحی هو: «أن تصف الشیء بما هو ازراء ونقص» [۱۰] وعند ابن منظور: «قبیح الکلام ولیس فیه قذف» [۱۱] . وخلاصه الأمر أن اللّعن: إن کان من الله سبحانه فمعناه الطرد من الرحمه، وإن کان من الناس

فمعناه الدعاء بالطرد، وبالتالى فهو شيء غير السب والشتم اللّذين يعنيان الكلام القبيح المستخدم فى الذم والتنقيص.

فى ضوء القرآن الكريم

وكما فرّقت اللغه بين اللعن وبين السب والشتم، فرّق القرآن بينهما أيضاً، حيث نجده قد استخدم ماده «لعن» سبعاً وثلاثين مره منسوبه إلى الله سبحانه وتعالى، ومرّه واحده منسوبه إلى الناس، وهذا الاستخدام بحد ذاته يدل على مشروعيته من حيث الأصل، بينما وردت ماده «سبَبَ» مرّه واحده فى سياق النهى وهى قوله تعالى: (ولا تسبّوا الذين يدعون من دون الله فيسبّوا الله عدواً) [١٢] . وهذا النهى يدل على قبح السب والشتم، ولو كان اللعن مشاركاً لهما فى ذلك، لنهى القرآن الكريم عنه، فدلّ عدم نهيه عنه، واستخدامه له، ونسبته الى الله سبحانه وتعالى سبعاً وثلاثين مره فى القرآن الكريم على أنه من ماهيه صحيحه ومطلوبه ومشروعه.

فى ضوء السنه الشريفه

وإذا جئنا إلى السنّه النبويه وجدناها تشتمل على عشرات النصوص التى استخدم النبى(صلى الله عليه وآله) فيها اللعن، ازاء أعداء الرساله من المشركين والمنافقين وأهل الكتاب، وازاء حالات من المسلمين، يظهر فيها النبى(صلى الله عليه وآله) سخطه الشديد مما يقترفونه من مخالفات، أو تحذيره الشديد لهم من مقاربه الكبائر والموبقات، وقد أورد صاحب موسوعه أطراف الحديث النبوى فى ماده «لعن» قريباً من ثلاثمائه عنوان حديث نبوى مصدّر بكلمه اللعن [١٣] ، رغم أنه لم يوفق لجمع كل أحاديث هذا الباب، وفات عليه بعض مما هو مشهور فيه، كلعن النبى(صلى الله عليه وآله) للمتخلف عن جيش اُسامه [١٤] .

خصائص اللعن والملعون فى الكتاب والسنه

وحينما ننظر فى آيات اللعن الوارده فى القرآن الكريم نجدها على أربعه طوائف: فمنها آيات وجهت اللعن إلى إبليس، مثل قوله تعالى: (وإن عليك لعنتى إلى يوم الدين) [١٥] ، ومنها آيات وجهت اللعن إلى عموم الكافرين، مثل قوله تعالى: (إن الله لعن الكافرين وأعدّ لهم سعيراً) [١٦] ، ومنها آيات وجهت اللعن إلى أهل الكتاب عامه واليهود خاصه، مثل قوله تعالى: (لُعن الذين كفروا من بنى إسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم) [١٧] ، والقسم الرابع منها صبت اللعنه فيه على عناوين سلوكيه عامه تشمل المسلمين، مثل عنوان الكاذبين فى قوله تعالى: (والخامسه أنّ لعنه الله عليه إن كان من الكاذبين) [١٨] ، وعنوان الظالمين، فى قوله تعالى: (ألا لعنه الله على الظالمين) [١٩] ، وعنوان إيذاء الرسول(صلى الله عليه وآله)، فى قوله تعالى: (إن الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله فى الدنيا والآخره) [٢٠] وعنوان رمى المحصنات، فى قوله تعالى: (إن الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات لعنوا فى الدنيا والآخره) [٢١] وعنوان القتل،

فى قوله تعالى: (ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعدّ له عذاباً عظيماً) [۲۲] ، وعنوان النفاق، فى قوله تعالى: (وعد الله المنافقين والمنافقات والكفار نار جهنم خالدين فيها هى حسبهم ولعنهم الله ولهم عذاب مقيم) [۲۳] وعنوان الفساد وقطع الرحم، فى قوله تعالى: (أن تفسدوا فى الأرض وتقطّعوا أرحامكم - اُولئك الذين لعنهم الله فأصمّهم وأعمى أبصارهم) [۲۴] . وكأن القرآن يتسلسل فى اللعن من رمز الشر المتمثل بإبليس، إلى الفئات البشريه التى تتجاوب معه وتستجيب لندائه، فيبدأ بالكافرين كحلقه اُولى، ثم بأهل الكتاب كحلقه وسطى، وكلتا الحلقتين تمثلان أعداء الإسلام من الخارج، ثم يتدرج إلى داخل الدائره الإسلاميه فيوجه اللعن إلى أعداء الإسلام من الداخل كالمنافقين، ثم ينتقل منهم إلى آخر حلقه فى خط الشر المتمثله بالظلم والقتل وقذف المحصنات وقطع الرحم، أى إلى الحلقه التى تهدد النظام الاجتماعى بالانهيار. وهكذا يتعقب القرآن باللعن خط الشر من حلقاته المعاديه للتوحيد والإسلام من الخارج، إلى حلقاته المعاديه لهما فى الداخل، إلى الحلقات الاجتماعيه التى تهدد النظام الاجتماعى الإسلامى بالخطر وتعرقل سيره وحركته على طريق السعاده والفلاح، والذى يلقى نظره مقارنه بين الكتاب والسُّنّه النبويه فى هذا المضمار يتراءى له بوضوح أن السنّه النبويه ركّزت وتوسعت فى لعن الحلقه الأخيره، أكثر من سائر الحلقات، والدليل على ذلك أن اللعن على لسان النبى(صلى الله عليه وآله)قد انصبّ على عناوين اجتماعيه كلعن الخمر والربا والرشوه، ومانع الصدقه والزكاه... إلخ كما هو واضح من عناوين هذا الباب من الأحاديث النبويه الوارده فى المدونات الحديثيه [۲۵] .

اللعن ضروره عقائديه

اتضح مما سبق أن اللعن، من حيث الأصل مسأله عقائديه ضروريه، يحتاجها المجتمع المسلم، لتكريس

وتعميق الأصاله الإسلاميه فی واقعه، واستخلاص الشوائب من داخله وإبراز الانزجار والتنفر من كل ما يمتّ إلى خط الشرّ والباطل بصله، كالكفار فی الخارج، والمنافقين فی الداخل، وعوامل الدمار الاجتماعی التی تساعد حركه الأعداء فی الداخل والخارج على بلوغ مقاصدهم الخبيثه، وتعيق حركه المجتمع عن بلوغ أهدافه الإسلاميه، وأ نّه تعبير عقائدی عن الحاجه إلى تعميق الفاصل النفسی والثقافی والأدبی فی حياه الإنسان المسلم، بين الإسلام من جهه، وخط الكفر والنفاق والإنحراف الذی يواجهه الإسلام فی الداخل والخارج من جهه ثانيه. واللعن بهذا المعنى والمفهوم بعيد كل البعد عن السبّ، الذی هو مفرده سلوكيه مخالفه تماماً لما عليه الأخلاق الإسلاميه، وقريب كل القرب فی مدلولاته العقائديه من مفهوم الولاء والبراءه من جهه، وفريضه الأمر بالمعروف والنهی عن المنكر من جهه ثانيه، ذلك أن اللعن ينصب على المحاور التی ينبغی عقائدياً على المسلم إعلان براءته منها، كالكفار والمنافقين، وعلى عوامل الانحراف الاجتماعی، والعناوين المرفوضه فی السلوك الاجتماعی، التی يجب على المسلم شرعاً مكافحتها، طبقاً لفريضه الأمر بالمعروف والنهی عن المنكر. وبالتالی فهو تعبير أدبی عن فريضتين، عقائديه وشرعيه، فی آن واحد. ولا يُفهم من ذلك أن الإسلام والمجتمع الإسلامی، فی مواجهته لخط الكفر والنفاق والانحراف، يعتمد اللعن كوسيله حاسمه، إنّما الوسيله الحاسمه فی الإسلام هی الدليل والبرهان والمنطق العقلی البرهانی، الذی عبّر عنه القرآن الكريم بصيغ مختلفه، وإذا ما أحصينا استخدامات القرآن الكريم للمواد اللغويه ذات العلاقه بالفكر والعقل والدليل والبرهان والعلم والكتابه وأمثالها وجدناها تزيد على الألفين ومائه وتسعين مرّه، بينما ورد استعمال القرآن الكريم لماده اللعن ثمان وثلاثين مرّه، فالدليل والبرهان قاعده العقيده فی الإسلام، وما اللعن إلاّ تعبير أدبی عن الوسيله الدفاعيه الاحترازيه

الرادعه، التى يلجأ إليها الإنسان المسلم فى موارد الاحساس بالخطر، وإنّما يلعن اللاعن بعد وضوح البيّنه وقيام البرهان لديه على الحق، وثبوت عناد وخصومه الطرف المقابل له. نعم، ورد النهى عن أن يكون اللعن خُلقاً دائمياً، وسليقه ثابته يجرى عليها المؤمن بنحو مستمر، كقوله(صلى الله عليه وآله): «ليس المؤمن بالسبّاب ولا بالطعّان ولا باللعّان» [۲۶] ، وكقوله(صلى الله عليه وآله): «المؤمن لا يكون لعّاناً» [۲۷] . وواضح أن الذى يقال له لعّان، هو من يجرى اللعن على لسانه بنحو مستمر بسبب أو بدون سبب، أما الذى يلعن بالقدر المناسب للمقام، فلا يقال عنه لعّاناً، لأن صيغه فعّال تستخدم لمن تغلب عليه صفه معينه، وأكثر ما تطلق على أصحاب المهن، كالنجّار والقصّاب وغيرهما، ممّن يتّخذ هذه العناوين مهنةً وعملاً، وواضح أن الذى يتولّى ذبح الذبيحه بنحو طارئ فى حياته لا يقال له قصّاب، وإنّما يقال هذا العنوان لمن يتولّى هذا العمل بنحو يومىّ مستمر كوظيفه دائميه له، واللعّان من هذا الباب والنهى عنه لا يستلزم النهى عن أصل اللعن، فلا تعارض بينهما أصلاً. قال الفيض الكاشانى(رضى الله عنه): «أ مّا حديث «لا تكونوا لعّانين» فلعلّه نهى عن أن يكون السبّ خُلقاً لهم، بسبب المبالغه فيه والإفراط فى ارتكابه، بحيث يلعنون كل أحد، كما يدل عليه قوله: «لعّانين» لا أ نّه نهى عن لعن المستحقين، وإلاّ لقال: لا تكونوا لاعنين، فإنّ بينهما فرقاً يعلمه من أحاط بدقائق لسان العرب. وأ مّا ما روى أن أمير المؤمنين(عليه السلام) نهى عن لعن أهل الشام، فإن صحّ فلعله(عليه السلام) كان يرجو إسلامهم ورجوعهم إليه، كما هو شأن الرئيس المشفق على الرعيه. ولذلك قال: «ولكن قولوا اللّهمّ أصلح ذات بيننا» وهذا

قريبٌ من قوله تعالى فى قصه فرعون: (فقولا له قولاً ليّناً)» [۲۸] . نعم، لقد نهى أمير المؤمنين(عليه السلام) أصحابه عن لعن أهل الشام، وهذا مذكور فى نهج البلاغه بعنوان: «ومن كلام له (عليه السلام) وقد سمع قوماً من أصحابه يسبّون أهل الشام أيام حربهم بصفين» وقال ابن أبى الحديد تعليقاً عليه: «والذى كرهه(عليه السلام) منهم أنهم كانوا يشتمون أهل الشام ولم يكن يكره منهم لعنهم إياهم والبراءه منهم، لا ـ كما يتوهّمه قوم من الحشويه فيقولون: لا ـ يجوز لعن أحد ممّن عليه اسم الإسلام وينكرون على من يلعن ومنهم من يغالى فى ذلك فيقول: لا ـ ألعن الكافر ولا ألعن إبليس وأن الله تعالى لا يقول لأحد يوم القيامه لِمَ لم تلعن؟ وإنّما يقول: لِمَ لَعنت»؟ [۲۹] فإن كلامهم هذا خلاف نص الكتاب، لأنه تعالى قال: (إنّ الله لعن الكافرين وأعدّ لهم سعيراً) [۳۰] وقال: (أُولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون) [۳۱] وقال فى إبليس: (وان عليك لعنتى إلى يوم الدين) [۳۲] وقال: (ملعونين أينما ثقفوا) [۳۳] وفى الكتاب من ذلك الكثير الواسع. وكيف يجوز للمسلم أن ينكر التبرّى ممن يجب التبرّى منه؟ ألم يسمع هؤلاء قول الله تعالى: (قد كانت لكم أُسوه حسنه فى إبراهيم والذين معه إذ قالوا لقومهم إنّا براءُ منكم وممّا تعبدون من دون الله كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العداوه والبغضاء أبداً) [۳۴] . وممّايدل على أنّ من عليه اسم الإسلام إذا ارتكب الكبيره يجوز لعنه، بل قد يجب فى وقت معين، كما فى حاله الملاعنه، قال الله تعالى فى قصه اللعان (فشهاده أحدهم أربع شهادات بالله انه لمن الصادقين – والخامسه أن لعنه الله عليه إن كان من الكاذبين) [۳۵] وقال

تعـالى فى القاذف: (إن الـذين يرمون المحصـنات الغافلات المؤمنات لعنوا فى الـدنيا والآخره ولهم عـذاب عظيم) [٣۶] . فهاتان الآيتـان فى المكلّفين من أهل القبله، والآيات قبلهما فى الكافرين والمنافقين، ولهـذا قنت أمير المؤمنين(عليه السـلام) على معاويه وجماعه من أصـحابه، ولعنهم فى أدبار الصـلوات. والذى نهى عنه أمير المؤمنين(عليه السـلام) ; هو شتم الآباء والاُمهات، ومنهم من كـان يطعن فى نسب قوم منهم، ومنهم من يـذكرهم بـاللؤم، ومنهم من يعيرهم بالجبن والبخل، وبأنواع الأهاجى التى يتهاجى بها الشـعراء، وأساليبها معلومه، فنهاهم (عليه السلام) عن ذلك وقال: «إنّى أكره لكم أن تكونوا سبّابين ولكن الأصوب أن تصفوا لهم أعمالهم وتذكروا حالهم... الخ» [٣٧] . وبوسـعنا الاستدلال بأحاديث ذم اللعّان على ما بيّناه من أنها تشير الى ما ذكرناه سابقاً من أن الأصـل فى تعامـل الشـريعه مع خـط الكفر والنفاق والانحراف هو الـدليل والبرهان; وإنّما اللعن هو بمثابه الوسـيله الرادعه التى يحتاجهـا كـل كائن حى، وكل نظام اجتماعى للـدفاع عن نفسه أدبياً واجتماعياً ضـد من يتآمرون عليه فى الخارج ويعرقلون مسـيرته فى الـداخل. وأغرب الكلامـ! ما تكلم به الغزالى فى هـذا الباب، حيث ادّعى أن: «فى لعن الأشـخاص خطر فليجتنب، ولا خطر فى السـكوت عن لعن إبليس فضـلًا عن غيره». ثم قال: «وإنّما أوردنا هـذا لتهاون الناس باللعنه وإطلاق اللسان بها، والمؤمن ليس بلعّـان فلا ينبغى أن يطلق اللسان باللعنه إلاّ على من مات على الكفر، أو على الأجناس المعروفين بأوصافهم دون الأشـخاص المعيّنين، فالاشـتغال بذكر الله أولى، فإن لم يكن ففى السـكوت سـلامه» [٣٨] . وفى كلامه مواقع للنظر اتّضـحت مما سـبق، فإن اللعن إذا كان فيه خطر على المجتمع كان على القرآن أن لا يأتى

به، وعلى النبى(صلى الله عليه وآله)أن لا يمارسه و يطبقه، وكلام الغزالى هذا فيه نوع من الحزبيه المقيته، فلأجل الدفاع عن يزيد وتحريم لعنه، يلجأ إلى أقوال تنتهى إلى الردّ على الله وعلى الرسول(صلى الله عليه وآله)،من حيث لا يريد. والقرآن الكريم يلعن إبليس ولو لم تكن مصلحه إيمانيه فى ذلك لما وردت آيتان فى لعنه، وأبرز مصلحه نستطيع إدراكها هى تكريس وتعميق حاله الإنزجار والتنفّر فى النفوس من رمز الشرّ والباطل والانحراف، بما يساعد على الاستقامه ويجعل خطاً فاصلًا كبيراً بينها وبين الانحراف، ومع ذلك يدّعى الغزالى أن لا خطر فى الإمساك عن لعن إبليس فضلًا عمن هو دونه، أليس كلامه هذا ينتهى إلى إلغاء حكمه القرآن؟! أما تهاون الناس فى ذلك فهذا أمر آخر مردّه إلى جهل الناس، أو إلى سياسات الحكّام الجائرين الذين أجروا اللعن على أمير المؤمنين(عليه السلام) وشيعته على المنابر، أمثال معاويه ويزيد بن معاويه، والحكام الذين كانوا إذا أرادوا الإيقاع بأتباع أهل البيت(عليهم السلام) اتهموهم بسبّ الشيخين حتّى تسهل عليهم الوقيعه بهم كما سيأتى. أمّا تفريقه بين لعن الأجناس ولعن الأشخاص فسيأتى ردّه والكلام فيه. وأمّا قوله: بأنّ الاشتغال بذكر الله أولى وأن فى السكوت سلامه، فمصادره على المطلوب، فإنّ اللازم بيان حكم اللعن، فإن كان مطلوباً شرعاً فلا معنى لأن نقول: بأنّ فى السكوت عنه سلامه، وإنْ لم يكن مطلوباً فاللازم حينئذ بيان عدم مشروعيته، فكلامه أشبه بالمواعظ الوجدانيه منه بالأحكام الفقهيه.

موقف مدرسه الخلفاء من مسأله اللعن

والحقيقه أن المسأله فى أصلها ليست محلاًّ للخلاف بين المسلمين، إنّما وقع الخلاف بينهم فيها حينما اصطدم مفهوم اللعن بالمعنى الذى بيّناه مع قاعده أساسيه من قواعد مدرسه الخلفاء، وهى قاعده عداله كل من عاصر

النبى(صلى الله عليه وآله) وصحبه وهو مؤمن به; ولخطوره هذه القاعده وتقدمها عندهم على ما سواها، اضطر زعماء هذه المدرسه إلى تأويل كل ما خالفها من المفاهيم والأفكار، وحتّى الوقائع التاريخيه البيّنه التى تشهد على بعض الصحابه بالفسق البيِّن، والمخالفات الصريحه التى ثبّتها القرآن الكريم على بعضهم، حاولوا التهرب منها بذرائع لا يوافقهم عليها أحد من العُقلاء، ومن المستبعد أن يكونوا هم أنفسهم مقتنعين بها، إلاّ أنهم لمّا سلكوا هذا الطريق، وسدّوا على أنفسهم سائر الطرق، وجدوا أنفسهم بحاجه إلى التشبث بكل كلمه يتصورون أنها تساعدهم على الخروج من اللوازم الفاسده المترتبه عليه، رغم أن الأحرى بهم فى مثل هذه الحاله، اتخاذ تلك اللوازم الباطله دليلاًـ على بطلان تلك القاعده. ومفهوم اللعن من جمله ما عارض هذه القاعده، فتوقفوا فيه جموداً منهم على تلك القاعده التى ركبوا من أجل تحصينها وحراستها كل صعب وذلول، فمع أن قسماً كبيراً من صحابه الرسول(صلى الله عليه وآله)قد ارتكب الأعمال التى وجّه القرآن الكريم اللعنه عليها، وأن الرسول(صلى الله عليه وآله)نفسه قد لعن بالعنوان بعض أصحابه، كما لعن بعضهم بالتعيين والتسميه، وأن هذا كله من قطعيات التاريخ التى لا سبيل إلى المناقشه فيها، إلاّ أن مدرسه الخلفاء ــ ورغم ذلك كلّه ــ آمنت: ١ ــ بأن الصحابه كلّهم عدول. ٢ ــ إن ما وقع من بعضهم خلاف العداله بالغاً ما بلغ لابد من حمله على وجه من الوجوه المناسبه كالاجتهاد ونحوه. ٣ ــ إن الأخذ بمقتضى هذه المخالفات، وترتيب الأثر الشرعى والعقلى عليها، والامتناع عن حملها على محمل حسن، يؤدى إلى الطعن بمرتكبيها من الصحابه، وفتح باب اللعنه عليهم والتفسيق لهم. ٤ ــ إن الطعن ببعض الصحابه ذنب عظيم،

یؤدی إما إلی فسق الطاعن علیهم أو کفره [۳۹] . وهذه نقاط بعضها مترتب علی بعض، وکل واحده منها أفحش فی الخطأ والمغالطه من التی قبلها، وهی تعود جمیعاً إلی سقم قاعدتهم الکلیه القائله بعداله الصحابه؛ حتّی من ارتکب منهم مخالفات بیّنه قطعیه، بل حتّی من شهد القرآن بفسقه!! ومن هنا نشأ الخلاف بین المدرستین، مدرسه الخلفاء، ومدرسه أهل البیت(علیهم السلام) فی مسأله اللعن، حیث رأت مدرسه أهل البیت(علیهم السلام)أن الناس فی شرع الله سواسیه، وأن من یرتکب الأعمال التیوردت فی الکتاب والسنّه النبویه مقرونه باللعن والردع، تلحقه هذه النتیجه سواء کان صحابیاً أم تابعیاً أم من أهل القرون المتأخره، خاصه وأن القرآن قد ثبّت علی بعض الصحابه ذلک، وأدانهم به، وأن السنّه النبویه تضم شواهد عدیده علی ذم بعض الصحابه ولعنهم والبراءه منهم، وإلیک تفصیل ذلک:

موقف مدرسه أهل البیت من مسأله اللعن

اشاره

ولکی نفصّل القول فی موقف مدرسه أهل البیت من مسأله اللعن تفصیلاً کافیاً لابد لنا من تناولها ضمن المطالب التالیه:

الفصل بین اللعن والسب

اتّضح سابقاً أن اللعن ضروره عقائدیه یحتاجها المجتمع العقائدی الإسلامی لتحصین بنیته العقائدیه من خصوم الإسلام الداخلیین والخارجیین، ومن بعض أنماط السلوک الاجتماعی التی تهدد النظام الاجتماعی الإسلامی، بالخطر. بینما السب ظاهره أخلاقیه منبوذه، ومفرده سلوکیه مرفوضه، من وجهه نظر القرآن والسنّه النبویه وأئمه أهل البیت(علیهم السلام).

عدم صحه نظریه عداله کل الصحابه

لیس البحث هنا منعقداً لمناقشه نظریه عداله کل الصحابه، والبحث فیها یتطلب مجالاً واسعاً بحدود کتاب أو عدّه کتب، لکننا بمقدار ارتباط بحثنا بهذه النظریه نجد ضروره التطرق لها بالقدر المناسب. فمن القواعد العقلیه المقرره بین العقلاء أن المُدّعی یجب أن یکون بحجم الدلیل، فإذا کان أکبر من الدلیل أصبح ادعاءاً بلا دلیل. وحینما یقاس حجم المدعی ینظر إلیه مع کل ما یترتب علیه من اللوازم، ثم تتم المقایسه بینه وبین الدلیل المفترض علیه. وحینما نأتی إلی نظریه عداله کل الصحابه نجدها تستلزم لوازم عقلیه وشرعیه کثیره وکلّها غیر صحیحه منها: أ ـ إن الإیمان بعداله الصحابه یستلزم الإیمان بأن سبب العداله فی الصحابی هو مجرد صحبته للرسول(صلی الله علیه وآله)، ولیس عمل الصحابی، فما دام الصحابی قد صحب الرسول(صلی الله علیه وآله) فهو عادل وإن فعل ما فعل من المخالفات. ب ـ إن مخالفات الصحابه لابد من حملها علی وجوه مناسبه، وکلّما تعسّر الحمل وظهر التکلف ضعفت مصداقیه الشریعه، فیما تتبناه من أحکام وتدعو إلیه من قیم، فالحمل علی أن الصحابه مجتهدون، للمخطئ منهم أجر وللمصیب أجران من شأنه أن یضعّف قیمه الاجتهاد فی الشریعه الإسلامیه، فأی اجتهاد یسمح للصحابه بالتقاتل فیما بینهم؟ وأی فرق حینئذ بینهم وبین سائر البشر، ممّن یتقاتلون فیما بینهم؟ وهکذا فالحمل علی کل وجه شرعی، من شأنه أن یضعّف موقع ذلک

الـوجه مـن الشـريعه. ج ــ إن تعـديل الصـحابه منـاف لصـريح القرآن الكريـم، الـدال على وجـود منـافقين وفاسـقين ومـؤذين لله وللرسول(صلى الله عليه وآله) من بين صحابته، كما سيأتى. د ــ إن تعديل الصحابه مناف لصريح السنّه النبويه، الداله على تبرّم النبى(صلى الله عليه وآله) وغضبه على بعض صحابته، كما سيأتى. هـ ــ إن تعـديل الصـحابه منـاف لمفهوم اللعن الوارد فى القرآن الكريم، بخصوص حالات وردت بعضها فى سيره بعض الصحابه. و ــ إن تعديل الصحابه مناف لقوانين الطبيعه البشريه فى الميـدان الاجتمـاعى، فالإنسـان الـذى كـان قبل إيمانه بالرسول محارباً له، منغمساً فى جاهليته بكل ما فيها من أدران وأوساخ كيف نتعقل الحكم بتعديله بمجرد تلفظه بالشـهادتين وصحبته للرسول(صلى الله عليه وآله)؟ لا ننكر أن ذلك أمر ممكن، ولكن بالنسبه إلى أفراد دلّت الشواهد العمليه منهم على تحقق العداله فيهم فعلًا، وليس بالنسبه إلى المجتمع ككل، إذ أنّ الإمكان شىء والتحقق شـىء آخر، فنظريه عـداله الصـحابه لا تتحـدث عن الإمكان، وإنّما تتحدث عن تحقق العداله فى كل الصـحابه دون أن تنظر فى سلوكهم، بل دون أن تقبل النظر فى ذلك، ونسـتطيع أن نجزم بالقول بأن نظريه عداله الصحابه تتعارض تعارضاً تاماً مع علوم التاريخ والاجتماع والنفس، التى لا ـ تتقبل اصدار أحكام عامه جازمه بالمدح لطائفه من الناس، ثم تفسر سلوكهم بنحو متلائم مع هـذه الأحكام، والشـىء الـذى تؤكـد عليه طبيعه الحياه وهذه العلوم، أن الأحكام بالمدح أو الذم تابعه للأعمال. وليس الأعمـال تـابعه للأحكـام، ولأجل تبعيه الأحكام للأعمال، لابـد وأن ننظر فى عمل كل فرد فرد، ونصـدّر بازاء كل واحـد منهم ما يستحقه من الحكم بالمدح أو الذم، وقد جرى العقلاء على اصدار حكم عام بالمدح

أو الـذم على جماعه من الناس، بملاحظه الأعم الأغلب فيها، وقـد أمضـى القرآن الكريم هـذه الطريقه، فأصـدر أحكاماً من هـذا النوع على بعض الجماعـات، والمعروف فى مثـل هـذه الحالاـت أن حكم الجمـاعه لاـ يلحق كـل فرد فرد منها، فإذا قيل: الرجال أقوى من النساء، مثل هـذا الحكم لا يعنى أن كل فرد من الرجال أقوى من كل فرد من النساء، لأن هذا الحكم وأمثاله مبنى على ملاحظه الأعم الأغلب وليس مبنياً على الاستقصاء، وإذا ادّعى الاستقصاء فيها كان الادعاء كاذباً لا محاله. ونظريه عداله الصحابه تصـر على عداله كل فرد منهم ولا تقبل بالبناء على الأعم الأغلب، وهذا أوضح وجه لبيان سقمها. بعد بيان هذه الملاحظات على نظريه عـداله كل الصـحابه من جهه، وملاحظه اصـرار مـدرسه الخلفاء على هذه النظريه من جهه ثانيه، يحق للباحث المنصف أن يتسـاءل: من أجل أى دليل يجب علينا الإيمان بنظريه تسـتلزم ارتكاب كل هـذه المفارقات واللوازم الباطله؟ هل بلغ الـدليل على هـذه النظريه درجه من القوه والوضوح والتأكيد، بحيث أن ارتكاب هذه المفارقات واللوازم الباطله أهون من الناحيه المنطقيه من القول بعـداله بعض الصـحابه؟ وهل أن القول بعداله بعض الصـحابه لا جميعهم، تترتب عليه مخالفات ومفارقات أعظم من هذه، بحيث نضـطر إلى القول بعداله كل الصـحابه؟ والحقيقه أننا حينما ننظر فى ما يوردونه من الأدله على نظريه عداله كل الصـحابه، نجـدها مجموعه من الآيـات والأحاديث التى لا تـدل على هـذا الادعاء، مثل آيه: (والسابقون السابقون – أُولئك المقربون) [۴۰] وآيه: (محمّـد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رُحماء بينهم تراهم...) [۴۱] وآيه: (لقد رضى الله عن المؤمنين...) [۴۲] . وقول النبى(صلى الله عليه وآله): «خير القرون القرن الذى

بعث فيهم ثم الـذين يلونهم ثم الـذين يلونهم» [۴۳] . وواضـح أن غايه ما تـدل عليه هذه الأدلّه هو امتداح جيل الصـحابه والثناء على ما بـذلوه من جهود فى نصـره الـدين والرسول(صـلى الله عليه وآله)، وهو شـىء نسـلّم به بالوجدان قبل القرآن، فإن صـحابه الرسول(صـلى الله عليه وآله) ـ بما هم جماعه ـ كانوا يمثلون نواه المجتمع الإسلامى فى الأرض، وبدايه الانطلاقه الإسلاميه فى الحيـاه، وبالتالى فهم بالمقياس الإيمانى أفضل من أى جماعه بشـريه كانت فى ذلك الزمان على وجه الأرض، ولكن هـذا شـىء والحكم بعداله كل فرد منهم شىء آخر، وقد قلنا سابقاً أن الحكم على الجماعه لا يسرى الى كل فرد فرد فيها، لأنه بلحاظ الأعم الأغلب، بينما إسراء الحكم إلى كل فرد يتطلب الاستقصاء من جهتين، جهه الأفراد، وجهه أعمال كل فرد طيله حياته، حتّى يصح لنا أن نقول: إن أفراد هذه الجماعه كلهم عدول، والآيات المذكوره لا دلاله فيها على الاسـتقصاء لا من هذه الجهه ولا من تلك، بل إن الاسـتقصاء غير معقول فيها، لأن حياه الصحابه المخاطبين بها لم تتم بعد حتّى نقول: إنها تدل على عدالتهم، فربما ارتكبوا بعـد هـذا الخطاب أو بعـد وفاه النبى(صـلى الله عليه وآله)، ما يخالف العـداله، وقـد أخبرتنا آيات اُخرى أن الصـحابه قد يقع من بعضـهم الارتداد، وهو أعظم من منافيات العداله، وقد وقع ذلك فعلًا. كما سـيأتى. وحيث يتعذر الاستقصاء نستطيع أن نقول: إن الآيـات المـذكوره ليست أنهـا لاـ تـدل على عـداله الصـحابه فحسب، بـل إن هـذه الـدلاله ممتنعه فى نفسـها، فهى سـالبه بانتفـاء الموضوع، فليس هناك وجهان أحـدهما: يـدل على عـداله الصـحابه، والآخر يدل على امتداحهما فقط فنختار أرجحهما بحسـب القرائن والأدله.

وإنما هو وجه واحد فى هذه الآيات، وهو دلاله هذه الآيات على امتداح الصحابه بما هم جيل ومجموعه، دون النظر إلى كل فرد فرد منهم، وهذا المعنى مصرّح به فى نصوص أئمه أهل البيت وتراثهم الفكرى، كما نرى فى الفقره التاليه.

الاعتراف بفضل الصحابه بنحو الإجمال

يقول الإمام على(عليه السلام) فى صحابه الرسول(صلى الله عليه وآله): «لقد رأيت أصحاب محمّد(صلى الله عليه وآله) فما أرى أحداً يُشبههم منكم، لقد كانوا يُصبحون شُعثاً غُبراً، وقد باتُوا سُجّداً وقياماً يراوحون بين جباهِهم وخُدودهم، ويقِفُون على مثل الجَمْر من ذكر معادهم، كأنّ بين أعينهم رُكَبَ المِعزى من طولِ سُجودِهم، إذا ذُكِرَ اللهُ هَمَلَتْ أعيُنُهم حتّى تَبُلَّ جُيوبهم، ومادوا كما يميدُ الشجرُ يوم الريحِ العاصف خوفاً من العقاب ورجاءً للثواب» [۴۴] . ويقول: «أين إخوانى الّذين ركِبوا الطريق ومَضوا على الحقّ؟ أين عمّار، وأين ابن التَيِّهان، وأين ذو الشهادتين؟ وأين نظراؤهم من إخوانهم الّذين تَلَوُا القُرآن، فأحكمُوهُ، وتَدبَّروا الفرضَ فأقاموه، أحْيَوُا السُنّه وأماتُوا البدعه، دُعوا إلى الجهاد فأجابوا، ووثِقُوا بالقائد فاتّبعوه» [۴۵] . ومن أدعيه الإمام السجّاد زين العابدين علىّ بن الحسين(عليهما السلام)فى الصحيفه المعروفه ب_ (الصحيفه السجاديه) التى يتعبّد بها أتباع أهل البيت(عليهم السلام)، هذا الدعاء: «اللّهمّ وأتباع الرسل ومصدّقوهم من أهل الأرض بالغيب عند معارضه المعاندين لهم بالتكذيب... اللّهمّ وأصحاب محمّد خاصّه، الّذين أحسنوا الصحبه، والذين أبلوا البلاء الحسن فى نصره، وكانفوه، وأسرعوا الى وفادته، وسابقوا الى دعوته واستجابوا له حيث أسمعهم حجّه رسالاته، وفارقوا الأزواج والأولاد فى إظهار كلمته، وقاتلوا الآباء والأبناء فى تثبيت نبوّته، وانتصروا به، ومن كانوا مُنطوين على محبّته، يرجون تجاره لن تبور فى مودّته، والّذين هجرتهم العشائر إذ تعلّقوا بعروته، وانتفت منهم القرابات إذ سكنوا فى

ظلّ قرابته، فلا تنسَ لهم اللّهمّ ما تركوا لك وفيك، وأرضِهم من رضوانک،... واشكرهم على هجرهم فيك ديار قومهم... اللّهمّ وأوصل إلى التابعين لهم بإحسان الّذين يقولون: (ربّنا اغْفِر لَنَا وَلإخوانِنا الّذين سَبَقُونا بالإيمان) خير جزائك...» [۴۶] . وهذا المعنى محسوس فی تراث فقهاء ومفكری مدرسه أهل البيت(عليهم السلام)، يقول أحد المعاصرين منهم وهو الشيخ محمد حسين آل كاشف الغطاء: «لا أقول إن الآخرين من الصحابه ـ هم الأكثر الّذين لم يتّسموا بسمه الولاء لأهل البيت ـ قد خالفوا النبيّ ولم يأخذوا بإرشاده، كلّا ومعاذ الله أن يُظنّ فيهم ذلكوهم خيره من على وجه الأرض يومئذ، ولكن لعلّ تلك الكلمات لم يسمعها كلّهم، ومن سمع بعضها لم يلتفت إلى المقصود منها، وصحابه النبيّ الكرام أسمى من أن تُحلّق إلى أوج مقامهم بُغاث الأوهام» [۴۷] . ويُضيف آل كاشف الغطاء بعد أن يذكر جملةً ممّا وقع بحقّ أهل البيت فی عهود الخلافه المتتابعه، فيقول: «لا يذهبنّ عنك أ نّه ليس معنى هذا أ نّا نريد أن ننكر ما لأُولئك الخلفاء من الحسنات وبعض الخدمات للإسلام، التی لا يجحدها إلاّ مكابر، ولسنا بحمد الله من المكابرين، ولا سبّابين ولا شتّامين، بل ممّن يشكر الحسنه ويغضی عن السيئه، ويقول: تلك اُمّةٌ قد خَلَتْ، لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت وحسابهم على الله، فإن عفا فبفضله، وإن عاقب فبعدله» [۴۸] . هذا من حيث التفصيل، أ مّا الوصف الإجمالی للصحابه فقد أوجزه السيّد الشهيد محمد باقر الصدر بعباره رائعه، فقال: «إنّ الصحابه بوصفهم الطليعه المؤمنه والمستنيره كانوا أفضل وأصلح بذره لنشوء اُمه رساليّه، حتّى أن تاريخ الإنسان لم يشهد جيلاً عقائديّاً أروع وأنبل وأطهر من الجيل الذی أنشأه الرسول

القائد» [۴۹] .

وثائق قرآنيه و نبويه و تاريخيه تشهد بسقوط العداله عن بعض الصحابه

وهـا نحن نسوقهـا بنحو من التفصـيل: فقـد برزت ظاهره النفاق بين صـحابه الرسول فى المـدينه المنوّره، وسـجّلها القرآن الكريم بعبارات مريره فى اثنتى عشـره سوره من سوره، وخصـص واحـده منها للتنديـد بهم والتحذير منهم، وكشف خططهم وألاعيبهم، وبيان خصائصـهم وصـفاتهم السلوكيه، ووردت الإشاره إليهم بكلمه النفاق أو المنافقين سبع وثلاثين مره، ولا شك أن هؤلاء قد صحبوا النبى(صـلى الله عليه وآله)، وربّما كانوا قبل ذلك من المشاركين فى بعض الغزوات، وربّما كان بعضهم صادقاً فى إيمانه قبل حلول النفاق فى قلبه. وفى الصـحابه مَن لمز النبى(صـلى الله عليه وآله) فى الصـدقات، ومنهم من آذاه وقال: (هواُذُنٌ) ومنهم من اتّخذوا مسـجداً ضراراً وتفريقاً بين المؤمنين، ومنهم من كان فى قلبه مرض ومنهم المعوقون، (ومنهم الذين اعتذروا فى غزوه تبوك وكـانوا بضـعه وثمانين رجلًا) [۵۰] ، وحلفوا للنبى فقبـل منهم علانـيتهم، فنزل فيهم قوله تعـالى: (سـيحلفون بـالله لكم إذا انقلبتم إليهم لتعرضوا عنهم فأعرضوا عنهم إنهم رجسٌ ومأواهم جهنم جزاءاً بما كانوا يكسـبون - يحلفون لكم لترضوا عنهم فإن ترضوا عنهم فإن الله لا يرضى عن القوم الفاسقين) [۵۱] . وفى هذه الغزوه همَّ أربعه عشـر منافقاً أن يفتكوا برسول الله فى ظلمات الليل عند عقبه هناک [۵۲] . ولما انصـرف النبىّ من هذه الغزوه إلى المدينه كان فى الطريق ماء يخرج من وشل بوادى المشقق، فقال رسول الله(صلى الله عليه وآله): من سبقنا إلى ذلک الماء فلا يسقين منه شيئاً حتّى نأتيه. فسبقه إليه نفر من المنافقين واستقوا ما فيه، فلما أتاه رسول الله(صلى الله عليه وآله)! وقف عليه فلم ير فيه شيئاً، ولمّا علم النّبى بأمر المنافقين قال: أوَلم ننههم أن

يستقوا منه شيئاً حتّى نأتيه. ثم لعنهم ودعا عليهم [۵۳] . (ومنهم الـذين يؤذون النبى ويقولون هو اُذُنٌ... والذين يؤذون رسول الله لهم عذاب أليم) [۵۴] (إنّ الـذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله فى الدنيا والآخره وأعدّ لهم عذاباً مُهيناً) [۵۵] . وفيهم المخادعون والـذين يظهرون الإيمان وقد وصـفهم الله تعالى بقوله: (ومن الناس من يقول آمنّا بالله وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين - يخادعون الله والذين آمنوا وما يخدعون إلاّ أنفسـهم وما يشعرون) [۵۶] . (وإذا لقوا الّذين آمنوا قالوا آمنّا وإذا خلوا إلى شـياطينهم قالوا إنّا معكم إنّما نحن مسـتهزءون) [۵۷] . (ومنهم من عاهـد الله لئن آتانـا من فضـله لنصـدّقن ولنكونـنّ من الصّالحين - فلمّا آتاهم من فضله بخلوا به وتولوا وهم معرضون - فأعقبهم نفاقاً فى قلوبهم إلى يوم يلقونه بما أخلفوا الله ما وعدوه وبما كانوا يكذبون) [۵۸] . إنها قصه ثعلبه، ذلك الصـحابى المعدم الذى سأل الرسول أن يدعو الله له حتّى يرزقه المال، فقال له الرسول: «ويحك يا ثعلبه، قليل تشـكره خير من كثير لا تطيقه» فقال ثعلبه: والـذى بعثك بالحق لئن دعوت الله فيرزقنى مالاً لأعطين كل ذى حقّ حقه. فقال الرسول: «اللهم ارزق ثعلبه مالاً»، فرزقه الله ونمّاه له، وعنـدما طلب منه الرسول زكاه أمواله بخل ثعلبه، معللاً بخله بأن هـذه الزكاه جزيه وامتنع عن دفعها ومات النبى(صلى الله عليه وآله) وثعلبه على قيد الحياه، فأرسل زكاه أمواله إلى أبى بكر فرفضها، وأرسلها إلى عمر فرفضـها، وهلك ثعلبه فى زمن عثمان [۵۹] . وفيهم من قال القرآن فيه: (أفمن كان مؤمناً كمن كان فاسـقاً لا يستوون - أما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فلهم جنات المأوى نُزلاً

بمـا كانوا يعملون – وأما الـذين فسـقوا فمأواهم النار كلّما أرادوا أن يخرجوا منها أُعيـدوا فيها وقيل لهم ذوقوا عـذاب النار الـذى كنتم به تكذبون) [۶۰] . المؤمن هو على بن أبى طـالب، والفاسق هو الوليـد بن عقبه، وقـد تولى الكوفه لعثمان، وتولى المـدينه لمعاويه ولابنه يزيد [۶۱] . ومنهم من قال الله تعالى فيه: (ومن أظلم ممّن افترى على الله الكـذب وهو يـدعى إلى الإسـلام والله لا يهـدى القوم الظالمين) [۶۲] . نزلت هـذه الآـيه فى عبـدالله بن أبى سـرح وهو والى عثمـان على مصـر، فهو الـذى افترى على الله الكذب، وأباح الرسول دمه ولو تعلق بأسـتار الكعبه، كما يروى صاحب السـيره الحلبيه الشافعى فى باب فتح مكه، وجاء به عثمان يوم الفتـح يطلب الأمان له كما يروى صاحب السـيره، وسـكت الرسول على أمل أن يقتل خلال سـكوته، كما أوضح رسول الله، ولما لم يقتل أعطاه الأمان [۶۳] . وفيهم مَن قال: (اتّخـذوا أيمانهم جنّه فصدّوا عن سبيل الله فلهم عذاب مهين) [۶۴] . وفيهم مَن قال: (يخادعون الله وهو خادعهم وإذا قاموا إلى الصلاه قاموا كسالى يراؤون الناس ولا يذكرون الله إلاّ قليلاً – مذبذبين بين ذلك لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء ومن يضـلل الله فلن تجـد له سبيلاً) [۶۵] . والكتاب العزيز يعلن بصـراحه عن وجود طائفه تستمع إلى رسول الله(صـلى الله عليه وآله)، ولكن طبع الله على قلوبهم لأـنّهم اتّبعوا الهوى، فقـال تعـالى: (ومنهم من يسـتمع إليك حتّى إذا خرجوا من عنـدك قـالوا للّـذين أُوتوا العلم مـاذا قـال آنفاً أُولئك الّـذين طبع الله على قلوبهم واتّبعوا أهواءهم) [۶۶] . كمـا أعلن تعالى لعن طائفه منهم وهم الذين فى قلوبهم

مرض والـذين يفسـدون فى الأرض ويقطعون أرحـامهم، (أُولئـك الـذين لعنهم الله فأصـمّهم وأعمى أبصـارهم - أفلا يتـدبرون القرآن أم على قلوب أقفالهـا) [۶۷] . ومنهم ذو الثُّدَيَّه الـذى كان من الصـحابه المتنسـكين وكان يعجب الناس تعبـده واجتهاده، وكان رسول الله(صـلى الله عليه وآله) يقول: إنه لرجل فى وجهه لسفعه من الشيطان، وأرسل أبا بكر ليقتله، فلما رآه يصلى رجع، وأرسـل عمر فلم يقتله، ثم أرسـل علياً(عليه السـلام) فلم يـدركه [۶۸] وهـو الـذى ترأّس الخـوارج، وقتله على(عليه السـلام) يوم النهروان [۶۹] . كانت مجموعه من الصحابه يجتمعون فى بيت أحدهم يثبطون الناس عن رسول الله(صلى الله عليه وآله)، فأمر من أحرق عليهم هـذا البيت [۷۰] . وممّن صـحب النـبى(صـلى الله عليه وآله) قزمـان بن الحرث، قاتـل مـع رسول الله فى اُحـد قتـال الأبطـال، فقـال أصـحاب النبىّ(صـلى الله عليه وآله): ما أجزأ عنا أحـد كما أجزأ عنّا فلان، فقال النّبى: أما إنه من أهل النار، ولما أصابته الجراح وسـقط قيل له: هنيئاً لك بالجنه يا أبا الغيداق، فقال: جنّه من حرمل!! والله ما قاتلنا إلاّ على الأحساب [۷۱] . ومنهم الـذين اتّخذوا مسـجداً ضـراراً وكفراً وتفريقاً بين المؤمنين، وقالوا: إنّهم بنوا هذا المسـجد تقرّباً لله تعالى، وكانوا اثنى عشـر رجلاً من الصحابه المنافقين. أخرج ابن حجر الهيثمى عن أبى الدرداء، قال: قال رسول الله(صلى الله عليه وآله): لألفينّ ما توزعت أحداً [۷۲] منكم عند الحوض فأقول: هذا من أصـحابى فيقول: إنّك لا تدرى ما أحدثوا بعدك [۷۳] . وعن أبى الدرداء، قال: قلت: يا رسول الله بلغنى أ نّك تقول: إن أُناساً من اُ مّتى سيكفرون بعد إيمانهم، قال: أجل يا أبا الدرداء؟ ولست منهم [۷۴] .

وأخرج الإمام أحمد عن أبى بكره، قال: قال رسول الله(صلى الله عليه وآله): ليردّن الحوض عليّ رجال ممّن صحبنى، ورآنى، فإذا رفعوا إليّ ورأيتهم اختلجوا دونى، فلأقولنّ أصحابى، أصحابى فيقال: إنّك لا تدرى ما أحدثوا بعدك [۷۵] . وأخرج الإمام أحمد عن أنس بن مالك عن النبى(صلى الله عليه وآله)، قال: ليردّن الحوض عليّ رجال حتّى إذا رأيتهم رفعوا إليّ، فاختلجوا دونى فلأقولنّ: ياربّ: أصحابى، أصحابى، فيقال: إنّك لا تدرى ما أحدثوا بعدك [۷۶] وأخرج الإمام أحمد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، قال: قام فينا رسول الله(صلى الله عليه وآله)بموعظه، فقال: إنّكم محشورون إلى الله تعالى حُفاه، عُراه، غُرْلاً، (كما بدأنا أوّل خلق نُعيده وعداً علينا إنّا كنّا فاعلين). فأوّل الخلائق يُكسى إبراهيم خليل الرحمن عزّ وجل، ثم يؤخذ بقوم منكم ذات الشمال. قال ابن جعفر: وإنه سيُجاء برجال من اُمتى فيؤخذ بهم ذات الشمال فأقول: يا ربّ أصحابى قال: فيقال: إنّك لا تدرى ما أحدثوا بعدك، لم يزالوا مرتدّين على أعقابهم منذ فارقتهم، فأقول كما قال العبد الصالح: (وكنت عليهم شهيداً ما دمت فيهم) الآيه، إلى (إنّك أنت العزيز الحكيم) [۷۷] .

القرآن والسنه يصرحان بلعن بعض الصحابه

أما القرآن الكريم: فقد ذكرنا أن موارد اللعن فى القرآن الكريم قد توزعت على أربعه محاور هى: عموم الكفار، خصوص أهل الكتاب، المنافقون، عوامل تهديد النظام الاجتماعى الإسلامى. والمحور الأول والثانى خارجيان، والثالث والرابع داخليان، يعيشان داخل المجتمع الإسلامى، وحينما يصبّ القرآن الكريم لعنته على النفاق، فإنّما يلعن بذلك، أفراداً ممّن أسلم وصحب النبى(صلى الله عليه وآله) وصدق عليه مفهوم الصحبه، وكذلك الأمر فى المحور الرابع وأبرز مورد قرآنى فى لعن بعض الصحابه، قوله تعالى: (وإذ قلنا لك ان

ربّك أحاط بالناس وما جعلنا الرؤيا التى أريناك إلاّ فتنه للناس والشجره المعلونه فى القرآن ونخوفهم فما يزيدهم إلاّ طغياناً كبيراً) [٧٨] . وذكر المفسرون أن الشجره الملعونه فى القرآن هى شجره الحكم بن أبى العاص، والرؤيا هى رؤيا النبى(صلى الله عليه وآله) فى المنام، أن ولد مروان بن الحكم يتداولون منبره [٧٩] . أما لعن النبى(صلى الله عليه وآله) لبعض صحابته، فباب واسع فيه موارد عديده أشهرها لعن الرسول للحكم، ولعن ما فى صلبه حتى أ نّه، قال: ويل لاُ مّتى ممّا فى صلب هذا [٨٠] . ومن حديث عائشه أنها قالت لمروان: أشهد أن رسول الله لعن أباك وأنت فى صلبه، فنفاه النبى إلى مرج قرب الطائف، وحرّم عليه أن يدخل المدينه، ولما مات رسول الله راجع عثمان أبا بكر ليدخله فرفض أبو بكر، ولما مات أبو بكر راجع عثمان عمر ليدخله المدينه فأبى عمر، ولما تولى عثمان الخلافه أدخله معزّزاً مكرّماً وأعطاه مائه ألف درهم، واتّخذ مروان ابنه بطانه له، وتسبب فيما بعد بقتل الخليفه وخراب الخلافه الراشده. وأخرج نصر بن مزاحم المنقرى، عن عبدالغفار بن القاسم، عن عدى بن ثابت، عن البراء بن عازب، قال: أقبل أبو سفيان ومعه معاويه، فقال رسول الله(صلى الله عليه وآله): «اللهمّ العن التابع والمتبوع، اللهمّ عليك بالاُقيعس». فقال ابن البراء لأبيه: مَن الاُقيعس؟ [٨١] قال: معاويه؟ [٨٢] . وأخرج نصر، عن على بن الأقمر فى آخر حديثه، قال: فنظر رسول الله إلى أبى سفيان وهو راكب، ومعاويه وأخوه، أحدهما قائد والآخر سائق، فلمّا نظر إليهم رسول الله(صلى الله عليه وآله)،قال: «اللّهمّ العن القائد، والسائق، والراكب». قلنا: أنت سمعت رسول الله(صلى الله عليه وآله)؟! قال: نعم،

وإلاّ فصُمَّتا أُذناى، كما عُميتا عيناى [٨٣] . وانظر إلى رساله محمد بن أبى بكر التى وجهها لمعاويه، فقد جاء فيها: «وقد رأيتك تساميه وأنت أنت، وهو هو أصدق الناس نيه، وأفضل الناس ذريه، وخير الناس زوجه، وأفضل الناس ابن عم أخوه الشارى بنفسه يوم مؤته، وعمّه سيد الشهداء يوم اُحد، وأبوه الذابّ عن رسول الله(صلى الله عليه وآله)،ونحن حوزته. وأنت اللعين ابن اللعين، لم تزل أنت وأبوك تبغيان لرسول الله(صلى الله عليه وآله)الغوائل، وتجهدان فى إطفاء نور الله، تجمعان على ذلك الجموع، وتبذلان فيه المال وتؤلبان عليه القبائل، وعلى ذلك مات أبوك وعليه خلفته. ولم ينف معاويه لعنه ولا لعن أبيه مع أنه قد كتب رداً على هذه الرساله [٨۴] . وهذه الشواهد القرآنيه والنبويه والتاريخيه، تشهد بقاطعيه لبطلان نظريه عداله كل الصحابه. وتشهد أيضاً على أن الصحابه أنفسهم لم يكونوا ينظرون بمنظار العداله لكل صحابى، كما فى كلمه عائشه لمروان: أشهد أن رسول الله(صلى الله عليه وآله) لعن أباك وأنت فى صلبه. وتتأكد هذه النتيجه بملاحظه كلمتها الشهيره بحق عثمان: اقتلوا نعثلاً فقد كفر [٨۵] .

بطلان قاعده الفرق بين النوع والشخص المعين

وتشهد هذه الشواهد أيضاً لبطلان قاعده نسجها أبو حامد الغزالى وآخرون ممّن سلك مسلكه، فى أنّ اللعن الجائز هو لعن الأنواع بأوصافهم، حيث كتب يقول: «إن اللعن الجائز هو لعن الأنواع بأوصافهم كقولك: لعنه الله على الكافرين والمبتدعين والظالمين وآكلى الربا... الخ. أما لعن الشخص المعين فهذا فيه خطر كقولك: زيد لعنه الله، وهو كافر أو فاسق أو مبتدع، والتفصيل فيه أن كل شخص ثبتت لعنته شرعاً فتجوز لعنته كقولك: فرعون لعنه الله، وأبو جهل لعنه الله، لأنه قد ثبت أن هؤلاء ماتوا على الكفر وعرف

ذلك شرعاً. وأما شخص بعينه فى زماننا كقولك: زيد لعنه الله، وهو يهودى مثلًا فهذا فيه خطر فإنّه ربّما يسلم فيموت مقراً عند الله فكيف يحكم بكونه ملعوناً؟ فإن قلت: يلعن لكونه كافراً فى الحال، كما يقال للمسلم: رحمه الله، لكونه مسلماً فى الحال، وإن كان يتصور أن يرتد، فاعلم أن معنى قولنا: رحمه الله، أى ثبته الله على الإسلام الذى هو سبب الرحمه وعلى الطاعه، ولا يمكن أن يقال: ثبت الله الكافر على ما هو سبب اللعنه، فإن هذا سؤال للكفر وهو فى نفسه كفر، بل الجائز أن يقال: لعنه الله إن مات على الكفر، ولا لعنه الله إن مات على الإسلام. وذلك غيب لا يدرى، والمطلق متردد بين الجهتين ففيه خطر، وليس فى ترك اللعن خطر. وإذا عرفت هذا فى الكافر فهو فى زيد الفاسق أو زيد المبتدع أولى، فلعن الأعيان فيه خطر لأن الأعيان تتقلب فى الأحوال إلّا من أعلم به رسول الله(صلى الله عليه وآله) فإنّه يجوز أن يعلم من يموت على الكفر، ولذلك عين قوماً باللعن، فكان يقول فى دعائه على قريش: «اللهمّ عليك بأبى جهل بن هشام وعتبه بن ربيعه»، وذكر جماعه قتلوا على الكفر، حتى أنّ من لم يعلم عاقبته كان يلعنه فنهى عنه، إذ روى: أنّه كان يلعن الذى قتلوا أصحاب بئر معونه فى قنوته شهراً، فنزل قوله تعالى: (ليس لك من الأمر شىء أو يتوب عليهم أو يعذبهم فإنّهم ظالمون) يعنى أنهم ربّما يسلمون فمن أين تعلم أنهم ملعونون؟ وكذلك من بان لنا موته على الكفر جاز لعنه وجاز ذمّه إن لم يكن فيه أذى على مسلم، فإن كان لم يجز، كما روى أن رسول الله(صلى

الله عليه وآله) سأل أبا بكر عن قبر مرّ به وهو يريد الطائف، فقال: هذا قبر رجل كان عاتياً على الله ورسوله وهو سعيد بن العاص، فغضب ابنه عمرو بن سعيد وقال: يا رسول الله هذا قبر رجل كان أطعم للطعام وأضرب للهام من أبى قحافه، فقال أبو بكر: يكلمنى هذا يا رسول الله بمثل هذا الكلام؟ فقال(صلى الله عليه وآله): «اكفف عن أبى بكر» فانصرف ثم أقبل على أبى بكر فقال: «يا أبا بكر إذا ذكرتم الكفار فعمّموا فإنّكم إذا خصصتم غضب الأبناء للآباء» فكف الناس عن ذلك، وشرب نعمان الخمر فحدّ مرات فى مجلس رسول الله(صلى الله عليه وآله) فقال بعض الصحابه: لعنه الله ما أكثر ما يؤتى به فقال(صلى الله عليه وآله): «لا تكن عوناً للشيطان على أخيك»، وفى روايه: «لا تقل هذا فإنّه يحب الله ورسوله»، فنهاه عن ذلك، وهذا يدل على أن لعن فاسق بعينه غير جائز. وعلى الجمله ففى لعن الأشخاص خطر فليجتنب، ولا خطر فى السكوت عن لعن إبليس مثلاً فضلاً عن غيره. فإن قيل: هل يجوز لعن يزيد لأنّه قاتل الحسين أو أمر به؟ قلنا: هذا لم يثبت أصلاً فلا يجوز أن يقال إنّه قتله أو أمر به ما لم يثبت، فضلاً عن اللعنه، لأنّه لا تجوز نسبه مسلم الى كبيره من غير تحقيق. نعم، يجوز أن يقال قتل ابن ملجم عليّاً(عليه السلام) وقتل أبو لؤلؤه عمر، فإن ذلك ثبت متواتراً. فلا يجوز أن يرمى مسلم بفسق أو كفر من غير تحقيق. قال(صلى الله عليه وآله): «لا يرمى رجل رجلاً بالكفر ولا يرميه بالفسق إلاّ ارتدت عليه إن لم يكن صاحبه كذلك»، وقال(صلى الله عليه وآله): «ما

شهـد رجـل على رجـل بالكفر إلاّ باء به أحـدهما، إن كان كافراً فهو كما قال، وإن لم يكن كافراً فقـد كفر بتكفيره إيّاه»، وهـذا معناه أن يكفره وهو يعلم أنه مسـلم فإن ظن أنّه كافر ببدعه أو غيرها كان مخطئاً لا كافراً، وقال معاذ: قال لى رسول الله(صـلى الله عليه وآله): «أنهاك أن تشـتم مسـلماً أو تعصـى إماماً عادلاً، والتعرض للأموات أشـدّ» قال مسـروق: دخلت على عائشه فقالت: ما فعل فلان لعنه الله؟ قلت: توفى. قالت: رحمه الله، قلت: وكيف هذا؟ قالت: قال رسول الله(صـلى الله عليه وآله): «لا تسبّوا الأموات فإنّهم قد أفضوا الى ما قدموا»، وقال(عليه السـلام): «لا تسبّوا الأموات فتؤذوا به الأحياء»، وقال(عليه السلام): «أيها الناس احفظونى فى أصـحابى وإخوانى وأصـهارى ولا تسـبّوهم، أيّها الناس إذا مات الميت فاذكروا منه خيراً». فإن قيل; فهل يجوز أن يقال: قاتل الحسـين لعنه الله؟ أو الآـمر بقتله لعنه الله؟ قلنا: الصواب أن يقال: قاتل الحسـين إن مات قبل التوبه لعنه الله، لأنّه يحتمل أن يموت بعـد التوبه، فـإن وحشـيّاً قاتل حمزه عمّ رسول الله(صـلى الله عليه وآله) قتله وهو كافر، ثم تاب عن الكفر والقتل جميعاً ولا يجوز أن يلعن، والقتـل كبيره ولاـ تنتهى الى رتبه الكفر، فـإذا لم يقيّـد بالتوبه وأطلق كان فيه خطر وليس فى السـكوت خطر فهو أولى. وإنّمـا أوردنـا هـذا لتهـاون الناس باللعنه وإطلاق اللسان بها. والمؤمن ليس بلعّان فلا ينبغى أن يطلق باللعنه إلاّ على من مات على الكفر، أو على الأجنـاس المعروفيـن بأوصـافهم دون الأشـخاص المعينيـن فالاشـتغال بـذكر الله أولى فـإن لم يكن ففى السـكوت سلامه» [۸۶] . وكتب ابن تيميه مؤيداً ذلك: «وقد ثبت فى صحيح البخارى ما

معناه أن رجلًا يلقب خمّاراً وكان يشرب الخمر، وكان كلما شرب أَتى به إلى النبى(صلى الله عليه وآله) جلده، فأُتى به إليه مره فقال رجل: لعنه الله ما أكثر ما يؤتى به إلى النبى(صلى الله عليه وآله)، فقال النبى(صلى الله عليه وآله): لا تلعنوه فإنه يحب الله ورسوله. وكل مؤمن يحب الله ورسوله، ومن لم يحب الله ورسوله فليس بمؤمن، وإن كانوا متفاضلين فى الإيمان، وما يدخل فيه من حب وغيره، هذا مع أنه(صلى الله عليه وآله) لعن الخمر وعاصرها ومعتصرها وشاربها وساقيها وحاملها والمحموله إليه وآكل ثمنها، وقد نهى عن لعنه هذا المعيّن لأن اللعنه من باب الوعيد، فيحكم به عموماً، وأما المعين فقد يرتفع عنه الوعيد لتوبه صحيحه، أو حسنات ماحيه، أو مصائب مكفره، أو شفاعه مقبوله، أو غير ذلك من الأسباب التى ضررها يرفع العقوبه عن المذنب» [٨٧] . ونقل عنه قوله: «وحقيقه الأمر فى ذلك، أن القول قد يكون كفراً فيطلق القول تكفير[بتكفير]قائله، ويقال: من قال كذا فهو كافر، لكن الشخص المعيّن الذى قاله لا يكفّر حتّى تقوم عليه الحجّه التى يكفّر تاركها من تعريف الحكم الشرعى من سلطان أو أمير مطاع. كما هو المنصوص عليه فى كتب الأحكام، فإذا عرّفه الحكم وزالت عنه الجهاله قامت عليه الحجّه، وهذا كما هو فى نصوص الوعيد من الكتاب والسنّه، وهى كثيره جداً والقول بموجبها واجب على وجه العموم والإطلاق، من غير أن يعيّن شخصاً من الأشخاص، فيقال: هذا كافر، أو فاسق، أو ملعون، أو مغضوب عليه، أو مستحق للنار، لا سيّما إن كان للشخص فضائل وحسنات، فإنّ ما سوى الأنبياء يجوز عليهم الصغائر والكبائر، مع إمكان أن يكون ذلك الشخص صدّيقاً، أو

شهيـداً، أو صالحاً، كما قد بسط فى غير هذا الموضع، من أن موجب الذنوب تتخلف عنه بتوبه، أو باسـتغفار، أو حسـنات ماحيه، أو مصائب مكفره، أو شـفاعه مقبوله، أو لمحض مشـيئه الله ورحمته. فإذا قلنا بموجب قوله تعالى: (ومن يقتل مؤمناً متعمّداً) [۸۸] الآـيه وقوله: (إنّ الـذين يـأكلون أموال اليتـامى ظلماً إنّما يأكلون فى بطونهم ناراً وسيصـلون سـعيراً) [۸۹] وقـوله: (ومن يَعصِ الله ورسوله ويتعـدّ حدوده) [۹۰] الآـيه وقوله: (ولاـ تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل) [۹۱] إلى قوله: (ومن يفعـل ذلك عـدواناً وظلماً) [۹۲] ، الآـيه، إلى غير ذلك من آيات الوعيـد، قلنا بموجب قوله(صـلى الله عليه وآله): «لعن الله من شـرب الخمر» [۹۳] ، أو «من عقّ والديه» [۹۴] أو «من غيّر منار الأرض» [۹۵] ، أو «من ذبح لغير الله» [۹۶] ، أو «لعن الله السارق» [۹۷] ، أو «لعن الله آكل الربا وموكله وشاهـده وكاتبه» [۹۸] ، أو «لعن الله لاـوى الصـدقه والمتعـدى فيهـا» [۹۹] ، أو «من أحـدث فى المـدينه حـدثاً، أو آوى محدثاً فعليه لعنه الله والملائكه والناس أجمعين» [۱۰۰] ، إلى غير ذلك من أحاديث الوعيد، ولم يجز أن تعين شـخصاً ممن فعل بعض هـذه الأفعال، وتقول: هذا المعيّن قد أصابه هذا الوعيد، لإمكان التوبه وغيره من مسـقطات العقوبه، إلى أن قال: «ففعل هذه الأـُمور ممن يحسب أنهـا مبـاحه باجتهـاد أو تقليـد ونحو ذلـك، وغـايته أنه معـذور من لحوق الوعيـد به لمانع، كما امتنع لحوق الوعيـد بهم لتوبه، أوحسـنات ماحيه، أو مصائب مكفّره، أوغير ذلك، وهـذه السبيل هى التى يجب اتّباعها، فإنّ ما سواها طريقان خبيثان، أحدهما: القول بلحوق الوعيد بكل فرد من الأفراد بعينه، ودعوى أنها عمل بموجب النصوص،

وهـذا أقبـح من قـول الخـوارج المكفّرين بالـذنوب، والمعـتزله وغيرهم، وفسـاده معلـوم بالاضـطرار، وأدلته معلـومه فى غير هـذا الموضع، فهـذا ونحوه من نصوص الوعيـد حق، لكن الشـخص المعيّن الذى فعله لا يُشـهد عليه بالوعيد، فلا يُشـهد على معيّن من أهل القبله بالنار لفوات شـرط، أو لحصول مانع، وهكذا الأقوال الذى يكفر قائلها، قد يكون القائل لها لم تبلغه النصوص الموجبه لمعرفه الحق، وقد تكون بلغته ولم تثبت عنده أو لم يتمكن من معرفتها وفهمها، أو قد عرضت له شـبهات يعذره الله به، فمن كان مؤمنـاً بـاللهوبرسوله مُظهراً للإسـلام محباً لله ورسوله، فإنّ الله يغفر له ولو قارف بعض الـذنوب القوليه أو العمليه، سواء اُطلق عليه لفظ الشـرك أو لفظ المعاصـى، هذا الذى عليه أصحاب رسول الله(صلى الله عليه وآله)وجماهير أئمه الإسلام، لكن المقصود أنّ مذاهب الأئمه مبنيه على هذا التفصيل بالفرق بين النوع والعين» [١٠١] . وهذا الكلام إنّما سقناه بطوله وعرضه لشدّه هذه الشبهه، وغموض الحقّ فيها غموضاً كبيراً. وبامكاننا استجلاء الحقيقه، من خلال بيان ملاحظات ترد على هذه القاعده من جهات متعدّده، هى: أ ــ إن اللعن ليس إخباراً عن حال الملعون، حتى يرد عليه بأن الفرد الـذى جرت عليه اللعنه قـد يتوب ويسـتغفر، وقد تدركه الرحمه الإلهيه. وإنّما هو ــ كما مرّ ــ دعاء بطرد ذلك الفرد من رحمه الله سـبحانه وتعالى، وقـد يسـتجيب الله سـبحانه وتعالى له وقـد لا يسـتجيب، وقـد يتوب ذلـك الفرد ويصـبح من الصـالحين فيما بعـد، وقـد لا يتوب، فالله يعمل بمقاييسه، والمؤمن يعمل بتكـاليفه، فـإذا رأى فرداً ارتكب عملاً من الأعمال التى جرت عليها اللعنه فى الكتاب والسـنّه النبويه، وجب عليه الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر بمراتبه الثلاث بيده

أو بلسانه أو بقلبه، واللعنه من جمله المرتبه اللسانيه والقلبيه، فإن استطاع إبرازها وإظهارها واعلانها فهى من المرتبه اللسانيه، وان لم يستطع ذلک فهى من المرتبه القلبيه. وليس فى هذه اللعنه ما يستلتزم كشفاً وإخباراً عن حال الفرد الملعون عند الله سبحانه وتعالى، كما هو واضح، إلاّ إذا جرت اللعنه على شخص معيّن من قبل الله سبحانه وتعالى فى كتابه، أو من قبل رسوله(صلى الله عليه وآله) فى كلامه، فمثل هذه اللعنه تنطوى على جنبه إخباريه تكشف عن حال ذلک الشخص عند الله سبحانه وتعالى، وقاعده الفرق بين لعن النوع ولعن الفرد المعين جاءت نتيجه الخلط بين لعن المؤمن لشخص معين، وبين لعن الله ورسوله(صلى الله عليه وآله) له، فإنّ لعن المعين من قبل الناس لا ينطوى على جنبه إخباريه، بخلاف لعنه من قبل الله ورسوله، وما نحن فيه لعن الناس له الخالى عن أى جنبه إخباريه أُخرويه، فلا وجه لقول الغزالى عن لعن المؤمن لليهودىّ، بأن: «فى هذا خطر فإنّه ربّما يسلم فيموت مقرّاً عند الله فكيف يحكم بكونه ملعوناً»، فإن معنى اطلاق اللعنه عليه أن الله سبحانه قد أجاز لعنته بحسب حالته الحاضره، ويبقى الحكم عليه بكونه ملعوناً عند الله أم لا ـ متروكاً للبارى سبحانه وتعالى، بحسب ما عنده من الموازين الكليه واللحاظات المتكامله، ولا خطر فى ذلک بل ربّما كان الخطر فى خلافه عندما يضعف فى المؤمن حسّ الانتماء للحق وروحيه الاستنكار للباطل، وهذا هو وجه الخطر فى ترک اللعن الذى أنكره الغزالى. ب ـ إنّ آيه: (ليس لک من الأمر شىء أو يتوب عليهم أو يعذّبهم فإنّهم ظالمون) [١٠٢] التى قيل إنّها نزلت فى لعن النبى(صلى الله عليه وآله) قاتلى أصحاب

بئر معونه فی صـلاته شـهراً کاملاً، لیس فیها ما یـدلّ علی نهی الله للنبی عن هـذا اللعن، وغایه ما تدل علیه أن الدعاء باللعن لیس ملاکاً فی عاقبه أصـحاب الباطل، فربّما یتوب الله علیهم وربّما یعاقبهم، وهذا لا یستلزم النهی عن لعنهم، کما فسّرها الغزالی. ج ــ وهذا ینسـجم تمام الانسجام مع حادثه شارب الخمر، الذی أجری الرسول(صلی الله علیه وآله) علیه الحد مرّات عدیده ونهی عن لعنه [۱۰۳] ، فقـد یکون ذلک النهی لأجل علم خاص عند النبی(صـلی الله علیه وآله)بحسن عاقبه ذلک الشـخص فی المسـتقبل وعند الله سـبحانه وتعالی، فنهی النبی(صـلی الله علیه وآله)أصـحابه عن لعنه، اشاره منه الی أن دعائهم علیه سوف لا یستجاب، وأ نّهم یـدعون علی شـخص له عـاقبه حمیـده، فیکون هـذا الحـدیث من قبیـل الحکم فی واقعه خـاصه بصاحبهـا ولاـ یشـمل غیره، وتفسیره بـذاک الوجه دون هـذا ترجیح بلا مرجّح، فکلاهما محتمل، التفسـیر بالنهی عن لعن المعین، والتفسـیر بکون النهی هنا حکمـاً فی واقعه، وقـد قیـل: إذا جـاء الاحتمـال بطل الاسـتدلال، هـذا إذا کانت قاعـده التفریق بین لعن الأنواع ولعن الأشـخاص صحیحه، أما إذا تم إبطالها ولم یثبت لها دلیل ــ کما هو الصـحیح ــ یصـبح الحق منحصـراً بالتفسیر الثانی فقط، لا محاله حینئذ. ولا تصل النوبه الی الترجیح. د ــ وقد نوافقه علی أن فی لعن الأشخاص خطر، ولکن لا نوافق علی أن مقتضی هذا الخطر اجتناب اللعن، وإنّما مقتضاه التحفظ الشدید فیمن تجری علیه اللعنه، فلا یُلعن إلاّ من یُقطع باسـتحقاقه ذلک اسـتحاقاً خالیاً من کل شائبه. هــ ــ ولا نوافقه علی عدم وجود الخطر فی السکوت عن لعن إبلیس فضلاً عن غیره، لأنّ اللعن وسیله أدبیه

وثقـافيه يمكـن للمجتمـع مـن خلالهـا أن يحصّـن نفسه عن مسـارب الانحراف، ويردع بهـا عن نفسه معـاول التهـديم والتخريب الداخلى، والسـكوت عن اللعن يعنى القضاء على وسـيله من وسائل المناعه الذاتيه التى تضـمن للمجتمع سـلامته واسـتقامته، ولذا لعن الله سـبحانه وتعالى فى كتابه أشخاصاً معينين مثل إبليس، والشجره الملعونه التى هى الحكم بن أبى العاص وابناؤه. و ــ وفى كلام الغزالى عن لعن قاتلى الحسـين(عليه السـلام)، بأن: «الصواب أن يقال: قاتل الحسين إن مات قبل التوبه لعنه الله، لأنه يحتمل أن يموت بعد التوبه...» إقرار بجواز لعن الأشـخاص من المسـلمين، لعدم مدخليه التوبه فى مسأله اللعن، لأن جرمه معلوم مشهود، فهو الآمر بقتل الحسين(عليه السـلام) والمتشـفّى به، ولم تُعلم له توبه، وإذا كـان ذلـك قـد حصـل منه فقبول توبته أمر مجهول عنـدنا، والمهم أن يزيد فى حسابات الغزالى ليس ممّن مات على الكفر، فكيف أجاز لعنه مع ما حكم به من عدم جواز اللعنه إلاّ على من مات على الكفر؟ ز ــ وأما كلام ابن تيميه بعـدم جواز «أن تعيّن شـخصاً ممّن فعل بعض هذه الأفعال وتقول هذا المعيّن قد أصابه هذا الوعيد، لإمكان التوبه وغيره من مسـقطات العقوبه». فإنّه إذا كان بلحاظ وعيد الله فى الآخره وما سـيكون عليه حال الأفراد فى يوم القيامه فهو صـحيح ولا اشـكال فيه، إذ أن أحداً من الناس لا يستطيع أن يقطع بما سيكون عليه حال الأشخاص فى يوم القيامه لخفاء حقائق الاُمور وخفايا النفوس علينا. وإذا كان بلحاظ الآثار الدنيويه المترتبه على أعمالهم المرفوضه شـرعاً، فهى ممـا لا يمكن القـول بهـا فضـلاً عن تطبيقهـا، لوضوح أن الردّه والنفـاق وبعض موارد الفسق تـترتب عليهـا آثـار جزائيه شـرعيه، كوجوب قتل

المرتد، فإذا عملنا بهذه القاعده وتوقفنا عن إلحاق الوعيد الجزائى الشرعى بالأشخاص، ولم يجز لنا أن نشير إلى شخص معيّن، ونقول: إنّه مرتد أو فاسق أو ملعون، لا نستطيع أن نطبق الأحكام الجزائيه الإسلاميه المترتبه على هذه العناوين، والدليل على ذلك من عمل الخليفه الأُول، فإنّه لو لم يشخص جماعه بأعيانها قد ارتدّوا عن الدين فبأى مبرر جاز له مقاتلتهم؟ فعمل الخليفه الأول أوضح ردّ من داخل مدرسه الخلفاء على بطلان قاعده التفريق بين النوع والشخص فى الوعيد، ومن الواضح أن إجراء الآثار الجزائيه وغيرها على المرتد والفاسق والمنافق إنّما هو بلحاظ ظاهر الحال، ولا نستطيع أن نتّخذ منه دليلاً على سوء العاقبه فى الآخره، فللآخره حساباتها التى هى خافيه علينا، والوعيد الأُخروى بهؤلاء الأشخاص لا طريق عندنا إليه سوى إخبار الله والرسول عنه، كما اتّضح آنفاً. ومن الواضح أيضاً أن إجراء هذه الآثار الدنيويه يحتاج إلى تثبّت شديد، لأن الحكم على المسلم بالكفر أو النفاق أو الفسق أمر عظيم لا يستهان به، كما اتفقت على ذلك كلمه المذاهب الإسلاميه قاطبه، سوى الشاذ النادر منهم كالخوارج، والنتيجه أن القاعده المذكوره إذا كانت بلحاظ الآخره فهى صحيحه باستثناء من أخبر الله والرسول بلحوق الوعيد بهم بأشخاصهم. وإذا كانت بلحاظ الآثار الدنيويه فهى غير صحيحه، ولا يمكن القول بها، نعم تثبيت هذه الآثار الشرعيه على الأفراد بأعيانهم يحتاج إلى شروط إثباتيه كافيه، وإلى تشدّد فى إحراز من هو المصداق الحقيقى للكفر والردّه والنفاق والفسق، وأن لا يكون الأمر على نحو من الهرج والمرج. ط _ ومما يشهد على بطلان هذه القاعده الآثار التاريخيه الداله على أن الصحابه كانوا يخاطبون أشخاصاً بأعيانهم، ويشيرون إليهم بكفر أو نفاق، كخبر

عـائشه فى مروان وأبيه [۱۰۴] ، وكلامهـا الـذى ذكره الغزالى آنفـاً، وكلامها بحق عثمان [۱۰۵] ، والكلام المعروف لأبى سـعيد الخـدرى، أنه قـال: إنّـا كنّا لنعرف المنـافقين ــ نحن معاشـر الأنصـار ــ ببغضـهم على بن أبى طـالب [۱۰۶] ، فهو كلام يتنـاول أشـخاصاً معينين فى ضـمير المتكلم، ويطلق عليهم وصف النفـاق فرداً فرداً. ح ــ وردّ ابن عقيـل العلوى على الغزالى بقوله: قلت: كيف حمـل ابن المنير والغزالى ومن تبعهمـا نهى النبى(صـلى الله عليه وآله)أصـحابه عن لعن حمّار المحب لله ولرسوله على منع التعيين، والنهى فى الحـديث معلل بمحبه الله ورسوله، واقع بعـد إقامه الحـد، ولا يفهم للتعيين وعـدمه معنى من متن الحديث، مع أن عمل النبى(صـلى الله عليه وآله)وعمل كثير من أصحابه وكثير من أكابر السلف بعدهم فى مواطن كثيره يخالف ما حملا عليه الحـديث. وأقوى حجه فى مشـروعيه لعن المسـلم المعيّن كتـاب الله تعـالى، حيث قال فى يمين الملاعن: (والخامسه أن لعنت الله عليـه إن كـان من الكـاذبين) [۱۰۷] وقـد حلّـف النـبى(صـلى الله عليه وآله) الملاـعن مكرراً، وجعـل ذلـك شـرعه بـاقيه فى اُمّه محمد(صـلى الله عليه وآله) إلى يوم القيامه، والتعيين هنا بضمير المتكلم أقوى من التعيين بالإسم العَلَم، كما هو مذكور فى محله من كتب العربيه، ولم يقل أحد من الاُمّه أصـلًا بكفر الكاذب من المتلاعنين، حتّى يوجه قول الغزالى ومن تبعه أن اللعن بالتعيين لا يجوز إلّا على الكافر، وقد لعن النبى(صـلى الله عليه وآله) أشخاصاً سماهم وماتوا على الإسلام، كأبى سفيان بن حرب، وسهيل بن عمرو، وعمرو بن العـاص، وأبى الأعور السـلمى، والحكم بن أبى العاص، وابنه مروان وغيرهـم، ولعن كثير من أجلّه الصـحابه اُناساً سموهم باسمائهم، كمعاويه، وعمرو بن

العاص، وحبيب وعبدالرحمن بن خالد، والضحاك بن يزيد، وبسر بن أرطأه، والوليد وزياد، والحجاج بن يوسف، وغيرهم ممّن يعسر عدّهم وسردهم، وقد لعن حسان بن ثابت هنداً بنت عتبه، وزوجها أبا سفيان، وهو إذ ذاك يكافح عن النبى(صلى الله عليه وآله) بأمره ولم ينكر عليه بل أقره عليه. قال من أبيات له: لَعَنَ الإلهُ وزَوجَها معها++ هند الهنود عظيمةَ...! [١٠٨] . وقد لعن عمر بن الخطاب خالد بن الوليد، حين قتل مالك بن نويره [١٠٩] . ولعن على(عليه السلام) عبدالله بن الزبير يوم قُتل عثمان، إذ لم يدافع عنه [١١٠] . وقد لعن عبدالله بن عمر ابنه بلالاً ثلاثاً، كما ذكره ابن عبدالبر، قال: عن عبدالله بن هبيره السبائى، قال: حدثنا بلال بن عبدالله بن عمر أن أباه عبدالله بن عمر، قال يوماً: قال رسول الله(صلى الله عليه وآله): «لا تمنعوا النساء حظوظهن من المساجد» فقلت: أما أنا فسأمنع أهلى فمن شاء فليسرح أهله، فالتفت إلىّ وقال: لعنك الله لعنك الله لعنك الله! تسمعنى أقول إن رسول الله(صلى الله عليه وآله)أمر أن لا ـ يمنعن وقام مغضباً [١١١] . وصح عن الإمام مالك;أنه قال: لعن الله عمرو بن عبيد ــ يعنى الزاهد المشهور ــ وقال محمد بن الحسن صاحب أبى حنيفه رحمهما الله سمعت أبا حنيفه، يقول: لعن الله عمرو بن عبيد. ونقل ابن الجوزى عن القاضى أبى يعلى، باسناده إلى صالح بن أحمد بن حنبل، قال: قلت لأبى: إن قوماً ينسبونا إلى تولى يزيد، فقال: يا بنيوهل يتولى يزيد أحد يؤمن بالله، ولم لا نلعن من لعنه الله فى كتابه؟ فقلت: وأين لعن الله يزيد فى كتابه؟ فقال: فى قوله تعالى: (فهل عسيتم إن توليتم

أن تفسدوا فى الأرض وتقطعوا أرحامكم - أُولئك الذين لعنهم الله فأصمهم وأعمى أبصارهم) [١١٢] فهل يكون فساد أعظم من هـذا القتـل، وفى روايه: يـا بنى ما أقول فى رجل لعنه الله فى كتابه [١١٣] . ونقـل البخـارى فى خلق أفعال العباد، قال: قال وكيع: على بشـر المرّيسـى لعنه الله، يهودى أو نصـرانى، قال له رجل: كان أبوه أو جده نصـرانياً، قال وكيع: عليه وعلى أصـحابه لعنه الله [١١٤] . وقـد لعـن بكر بـن حمـاد، والقاضـى أبـو الطيـب، وأبـو المظفر الاسـفرائينى وكـثير غيرهـم، عمران ابن حطـان فى ردّهم المشـهور على أبياته التى امتدح بها أشـقى الآخرين ابن ملجم لعنه الله [١١٥] . ولعن يحيى بن معين الحسـين بن على الكرابيسـى الشافعى البغـدادى، كما ذكره فى تهـذيب التهـذيب [١١٦] ، ومـا زال اللعن فاشـياً بين المسـلمين إذا عرفـوا من الإنسـان معصـيه تقتضى لعنه. وإذا تتبعت كتب الحديث والسير والتاريخ وجدتها مشحونه بذلك، ولهذا أقول لطالب التحقيق لا يهولنك ما تظافر هؤلاء عليه من منع التعيين، مع أنه قد ورد عن نبيّهم وكثير من أصـحابه، ومن أكابر السلف ما يخالفه، فليفرخ روعك فإن الهدى هدى محمد وأصحابه» [١١٧] .

اللعن لا يؤدى باللاعن إلى الكفر

تشـدّد فقهاء المسـلمين فى باب التكفير بين أهل القبله، ولم يجيزوه إلاّ وفق شـروط خاصه، وفى نطاق ضـيق جداً، لخطوره الآثار الشرعيه المترتبه عليه، وتشدّدت السنّه النبويه المطهره فيه. واشتهار الأمر وذيوعه يغنينا عن التفصيل فيه، وإيراد شواهد من كلمات الفقهاء والمتكلمين فيه. والذى يهمّنا فى هذا الباب أن نذكر أن من الشـروط المعروفه فى التكفير، أن لا يكون العمل الذى يُدان به الشخص بالكفر ناشئاً عن اجتهاد خاطئ، فإن المجتهد معذور فيما أدّى إليه اجتهاده، ولا

سبيـل لمجتهـد على مجتهـد آخر. وهـذا مـا ينطبق على باب اللعن، فمن أدى اجتهاده ومـذهبه الى جواز لعن بعض الصـحابه، بل حسن ذلـك ورجحـانه لاـ يمكننـا الحكم عليه بكفر أو فسق، حتى وإن كان اللعن موجباً لـذلك من حيث الأصل، فالاجتهاد من جمله ما يـدرأ به ذلك الحكم المفترض. وفيما يلي نـدوّن مقتطفات من آراء الشـيخ ابن تيميه والشـيخ ابن قيم الجوزيه في هـذا المضـمار، نقلها عنهما الشـيخ سـليمان بن عبدالوهاب ـ الأخ الشـقيق للشـيخ محمد بن عبدالوهاب مؤسـس الوهابيه ـ في كتابه الصواعق الإلهيه في الردّ على الوهابيه. فقد كتب يقول: «وعلى تقدير هذه الاُمور التي تزعمون أنها كفر، أعني النذر وما معه. فهنا أصل آخر من اُصول أهل السـنّه مجمعون عليه، كما ذكره الشيخ تقي الدين وابن القيّم عنهم، وهو أن الجاهل والمخطئ من هذه الاُمّه ولو عمل من الكفر والشـرك ما يكون صاحبه مشـركاً أو كافراً، أنه يعـذر بالجهل والخطأ حتّى تتبين له الحجّه الـذي يكفر تاركهـا بيانـاً واضـحاً مـا يلتبس على مثله، أو ينكر مـا هو معلوم بالضـروره من دين الإسـلام، مما أجمعوا عليه إجماعاً جلياً قطعياً يعرفه كل (واحد) من المسلمين من غير نظر وتأمّل [١١٨] . ونقل عن ابن القيّم قوله: «وكفر الجحود نوعان: كفر مطلق عام وكفر مقيّـد خاص، فالمطلق أن يجحـد جمله ما أنزل الله ورساله رسول الله(صـلى الله عليه وآله)، والخاص المقيّـد أن يجحـد فرضاً من فروض الإسـلام، أو محرّماً من محرّماته، أو صـفه وصف الله بها نفسه، أو خبراً أخبر الله به، عمداً أو تقديماً لقول من خالفه عالماً عمداً لغرض من الأغراض، وأما ذلك جهلاً أو تأويلاً يعذر فيه فلا يُكفّر صاحبه لما في

الصحيحين والسنن والمسانيد عن أبى هريره، قال: قال النبى(صلى الله عليه وآله): قال رجل لم يعمل خيراً قط لأهله ـ وفى روايه: أسرف رجل على نفسه ـ فلما حضر أوصى بنيه إذا مات فحرّقوه ثم ذروا نصفه فى البر ونصفه فى البحر، فوالله لأن قدر الله عليه ليعذبنّه عذاباً ما عذّب به أحداً من العالمين، فلما مات فعلوا ما أمرهم، فأمر الله البحر فجمع ما فيه وأمر البر فجمع ما فيه، ثم قال: لم فعلت؟ قال: من خشيتك يا رب وأنت تعلم، فغفر له. فهذا منكر لقدره الله عليه، ومنكر للبعث والمعاد، مع هذا غفر الله له وعذره بجهله، لأنّ ذلك مبلغ علمه لم ينكر ذلك عناداً، وهذا فصل النزاع فى بطلان قول من يقول: «إن الله لا يعذر العباد بالجهل فى سقوط العذاب إذا كان ذلك مبلغ علمه» [١١٩] . ونقل عن ابن تيميه، أنه يقول: ومن البدع المنكره، تكفير الطائفه وغيرها من طوائف المسلمين واستحلال دمائهم وأموالهم، وهذا عظيم، لوجهين: أحدهما: أن تلك الطائفه الاُخرى قد لا يكون فيها من البدعه أعظم ممّا فى الطائفه المكفِّره لها، بل قد تكون بدعه الطائفه المكفِّره لها أعظم من بدعه الطائفه المكفَّره، وقد تكون نحوها وقد تكون دونها، وهذا حال عامّه أهل البدع والأهواء الذين يكفّرون بعضهم بعضاً، وهؤلاء من الذين قال الله فيهم: (إنّ الذين فرّقوا دينهم وكانوا شيعاً لست منهم فى شىء) [١٢٠] . الثانى: أنه لو فرض أن إحدى الطائفتين مختصه بالبدعه والاُخرى موافقه للسنّه، لم يكن لهذه السنّه أن تكفّر كل من قال قولاً أخطأ فيه، فإنّ الله تعالى قال: (ربّنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا) [١٢١] وثبت فى الصحيح عن

النبى أن الله تعالى: «قال: قد فعلت» وقال تعالى: (وليس عليكم جناح فيما أخطأتم به ولكن ما تعمّدت قلوبكم) [١٢٢] . وروى عن النبى [١٢٣] أنه قال: «إن الله تجاوز لأُ مّتى عن الخطأ والنسيان وما استُكرهوا عليه» وهو حديث حسن ورواه ابن ماجه وغيره، وقد أجمع الصحابه والتابعون لهم باحسان وسائر أئمه المسلمين، على أنه ليس كل من قال قولاً أخطأ فيه أنه يكفّر بذلك، ولو كان قوله مخالفاً للسنّه، ولكن للناس نزاع فى مسائل التكفير قد بسطت فى غير هذا الموضع [١٢٤] . ونقل عنه أيضاً قوله: «إنى أُقرر أن الله قد غفر لهذه الأُمه خطأها، وذلك يعم الخطأ فى المسائل الخبريه والمسائل العلميه، ومازال السلف يتنازعون فى كثير من هذه المسائل، ولم يشهد أحد منهم على أحد منهم معيّن لأجل ذلك لا بكفر ولا بفسق ولا بمعصيه، كما أنكر شريح قراءه: (بل عجبت ويسخرون) [١٢٥] ، وقال: «ان الله لا يعجب»، إلى أن قال: «وقد آل النزاع بين السلف إلى الاقتتال مع اتفاق أهل السنّه على أن الطائفتين جميعاً مؤمنتان، وأنّ القتال لا يمنع العداله الثابته لهم، لأن المقاتل وإن كان باغياً فهو متأول، والتأويل يمنع الفسق، وكنت أُبيّن لهم أن ما نقل عن السلف والأئمه من إطلاق القول بتكفير من يقول كذا وكذا فهو أيضاً حق، لكن يجب التفريق بين الإطلاق والتعيين، وهذه أول مسأله تنازعت فيها الأُمّه من مسائل الأُصول الكبار، وهى مسأله الوعيد، فإنّ نصوص الوعيد فى القرآن مطلقه عامه، كقوله تعالى: (إنّ الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً) [١٢٦] الآيه، وكذلك سائر ما ورد مَن فعل كذا فله كذا، أو فهو كذا، فإنّ هذه النصوص مطلقه عامه، وهى بمنزله

من قال من السلف من قال كذا فهو كافر»، إلى أن قال: «والتكفير يكون من الوعيد، فإنه وإن كان القول تكذيباً لما قاله الرسول(صلى الله عليه وآله)، لكن قد يكون الرجل حديث عهد بالإسلام، أو نشأ ببادية بعيدة، وقد يكون الرجل لم يسمع تلك النصوص، أو سمعها ولم تثبت عنده، أو عارضها عنده معارض آخر، أو وجب تأويلها وإن كان مخطئاً، وكنت دائماً أذكر الحديث الذى فى الصحيحين فى الرجل الذى قال لأهله: «إذا أنا متّ فأحرقونى» الحديث، فهذا رجل شك فى قدره الله وفى اعادته إذا ذرّى، بل اعتقد أنه لا يعاد، وهذا كفر باتفاق المسلمين، لكن كان جاهلاً لا يعلم ذلك، وكان مؤمناً يخاف الله أن يعاقبه، فغفر له بذلك، والمتأوّل من أهل الاجتهاد الحريص على متابعه الرسول(صلى الله عليه وآله) أولى بالمغفره من مثل هذا» [١٢٧] . ونقل أيضاً أن ابن تيميه قد سُئل عن رَجُلَيْن تكلما فى مسأله التكفير، فأجاب وأطال وقال فى آخر الجواب: «لو فرض أن رجلاً دفع التكفير عمّن يعتقد أنه ليس بكافر حمايه له ونصراً لأخيه المسلم، لكان هذا غرضاً شرعياً حسناً، وهو إذا اجتهد فى ذلك فأصاب فله أجران، وإن اجتهد فيه فأخطأ فله أجر» [١٢٨] . وهذه المقتطفات من آراء مؤسسى السلفيه الحديثه تغنى عن سرد آراء سائر الفقهاء، وإن كنّا لا نعدم وجود من شطحت به عصبيته، وافتى بتكفير من سبّ الصحابه، فسبب بذلك الويلات على من اُتهم بذلك كما سنرى فى النقطه التاليه.

المنشأ السياسى لتكفير من اتهم بسب الصحابه

وأروع بيان فى هذا المضمار ما كتبه الاُستاذ الشيخ أسد حيدر، إذ كتب يقول: [١٢٩] . «إن تهمه سب الصحابه قد استفحل داؤها فعز علاجه، ونفذ حكمها فعظم نقضه،

وسـرت تلك الـدعايه فى مجتمع تسوده عاطفه عمياء وعصبيه هوجاء، وقد وقفت الحقيقه أمام ذلك الوضع المؤلم مكتوفه اليد، وأسـدلت دونهـا أبراد التمويه، واُحيطت بـأنواع الحواجز واُقيمت فى طريق الوصول إليهـا آلاـف من العقبـات وسـلاح القوه فوق ذلك، إذ السـلطه قررت نظام انطباق الكفر والزندقه على المعارضـين لسياسـتها، ولم يمكنهم تحقيقه إلاّ باتهام سبّ الصحابه، أو أبى بكر وعمر بصوره خاصه. وإذا حاول المفكرون أن يقفوا على حقيقه الأمر والواقع أخذوا بتلك التهمه وشـملهم ذلك النظام الجائر. فكانت الحكومه إذا أرادت أن تعاقب شـيعياً لمذهبه لم تذكر اسم علىّ بل تجعل سبب العقوبه أنه شتم أبابكر وعمر. قاله فى المنتظم، وقـال ابن الأثير فى حوادث (سـنه ۴۰۷ هـ): وفى هذه السـنه قتلت الشـيعه فى جميع بلاد افريقيا وجعل سـبب ذلك اتهامهم بسب الشـيخين [۱۳۰] . ومـا أكثر تلـك الفظـائع السود والأعمال الوحشـيه التى وقعت طبقاً لنظام السـياسه، ولا علاقه لها بنظام الإسـلام الذى يقضـى على مرتكبها بالخروج منه. وإن المسأله مكشوفه لا تحتاج إلى مزيد بيان لشـرح الأسـباب التى أدت إلى حـدوث تلـك الحوادث المؤلمه، وارتكـاب تلك الجرائم الفادحه، ومعامله شـيعه أهل البيت بتلك المعامله القاسـيه. وليس هناك من شك بأن اسـتقلال الشـيعه الروحى، وعـدم اعترافهم بشـرعيه سـلطان لا يحترم نواميس الـدين، ولا يلتزم بأوامر الشـرع جعلهـم خصومـاً للسـلطه. فكـانت مشـكله التشـيع مـن أعظـم المشاكـل الـتى تواجههـا الـدوله. فلقيـت الشـيعه بسـبب خصـومتها للدولهومعارضـتها لحكـام الجور انتكاسـات فى سبيل نشـر الـدعوه، كما لقيت انتصارات إذ لم تكن تلك الانتكاسات لتعود بهم القهقرى، أو تلقى بهم فى نطاق الفشل الضـيق، واليأس من المضـى فى سبيل إظهار عقيـدتهم، فقد كان لهم من الحيويه ورسوخ العقيده ما ساعدهم على

المضـى فى استرجـاع مكـانتهم فى التاريـخ، لحمل رساله يلزمهم أداؤها ويجب عليهم مواصـله الكفاح لتحقيقها تلك هى رساله الإسـلام، تحت ظلال دعوه أهل البيت(عليهم السـلام). فكان لهم الأثر العظيم فى نشـر الوعى الإسـلامى وإطلاق الفكر من عقال الجمود. وعلى أى حال، فإن أعداءهم لم يجدوا حلاً لهذه المشـكله، إلاّ بأن يلصـقوا بهم تُهماً يتلقاها المجتمع بالقبول، فتوسـعوا فى التهم واتّخـذوا مرتزقه لتحقيق ذلـك الغرض، فقـالوا: إن الشـيعه تكفّر جميع أصـحاب محمـد(صـلى الله عليه وآله) ويطعنون عليهم، وبـذلك يتوجه الطعن على النبى(صـلى الله عليه وآله) وأنهم يرمون اُمهـات المؤمنين وغير ذلـك. ووضـعوا قاعـده قررها علمـاء السوء وهى: إذا رأيت الرجـل ينتقص أحـداً من أصـحاب محمـد(صـلى الله عليه وآله)فاعلم أنه زنـديق. وذلك أن رسول الله(صـلى الله عليه وآله) حـق والقرآن حق، وإنّمـا أدى إلينـا هـذا القرآن والسـنن أصـحاب رسول الله(صـلى الله عليه وآله) وإنّما يريدون أن يجرحوا شـهودنا ليبطلوا الكتاب والسـنّه والجرح بهم أولى وهم زنادقه [١٣١] . وحكموا على من اتّهم بسبّ الشـيخين بالكفر، فلا يغسّل ولا يصـلّى عليه، ولا تنفعه شهاده أن لا إله إلاّ الله، ويدفع بالخشب حتّى يوارى فى حفرته [١٣٢] . وأنه إذا تاب لا ـ تقبـل توبته بل يجب قتله [١٣٣] وقـال بعضـهم بحرمه ذبيحته وحرمه تزويجه. ومن هـذا وذاك سـرت فكره كفر الشـيعه، لأن الدوله قضت بنظامها القضاء عليهم، وأن يسـندوا ذلك إلى الشرع ـ وحاشاه من ذلك ـ ولكن السياسه عمياء، والحق لا قيمه له عنـد علماء السوء الـذين اندفعوا لمؤازره السـلطه وإغواء العامه. ونود هنا أن نشـير لنبذه من بحث للإمام كاشف الغطاء حول ذكر الفروق الجوهريه بين الطائفتين [١٣۴] . قال ـ بعد ذكر الاختلاف فى الخلافه ـ:

«وقد لا يدخل هذا فى المعصيه أيضاً ولا يوجب فسقاً إذا كان ناشئاً عن اجتهاد واعتقاد وإن كان خطأ، فإن من المتسالم عليه عند الجميع فى باب الاجتهاد أن للمخطئ أجراً وللمصيب أجرين. وقد صحح علماء السنّه الحروب التى وقعت بين الصحابه فى الصدر الأول، كحرب الجمل وصفين وغيرهما، بأن طلحه والزبير ومعاويه اجتهدوا وإن أخطأوا فى اجتهادهم، ولكن لا يقدح ذلك فى عدالتهم وعظيم مكانتهم. وإذا كان الاجتهاد يبرر ولا يستنكر قتل آلاف النفوس وإراقه دمائهم، فبالأولى أن يبرر ولا يستنكر معه (أى مع الاجتهاد) تجاوز بعض المتطرفين على تلك المقامات المحترمه. وليس فى وسعنا نقل كلمات علماء الشيعه حول هذه النقطه المهمه التى لها أثرها العظيم فى تكدير صفو الأُخوه الإسلاميه، فأصبحت طريقاً لأعداء الدين يدخلون فيه لأغراضهم، ثم أضاف يقول: إن فكره اتهام الشيعه بسب الصحابه وتكفيرهم، كونتها السياسه الغاشمه، وتعاهد تركيزها أُناس مرتزقه باعوا ضمائرهم بثمن بخس وتمرغوا على أعتاب الظَلَمه، يتقربون إليهم بذم الشيعه. وقد استغلّ أعداء الدين هذه الفرصه فوسعوا دائره الإنشقاق لينالوا أغراضهم، ويشفوا صدورهم من الإسلام وأهله، وراح المهرجون يتحمسون لإثاره الفتن وإيقاد نار البغضاء بين المسلمين بدون تدبّر وتثبت، وقد ملئت قلوبهم غيظاً. وبحكم السياسه وتحكمها أصبحت الشيعه وهى ترمى بكل عظيمه وتهاجم بهجمات عنيفه، واندفع ذوو الأطماع يعرضون ولاءهم للدوله فى تأييد ذلك النظام والاعتراف به، وأ نّه قد أصبح جزءاً من حياه الأُ مّه العقليه وهم يخادعون أنفسهم. ولم يفتحوا باب النقاش العلمى وحرموا الناس حريه القول، وأرغموهم على الاعتراف بكفر الشيعه والابتعاد عن مذهب أهل البيت(عليهم السلام)، ولو سألهم سائل عن الحقيقه وطلب منهم أن يوضحوا لهم ذلك، فليس له جواب إلاّ شمول

ذلـك النظام له، ونحن نسائلهم: ١ ـ أين هـذه الاُ مّه التى تكفر جميع الصـحابه ويتبرأون منهم؟ ٢ ـ أين هـذه الاُ مّه التى تدّعى لأئمه أهل البيت(عليهم السلام) منزله الربوبيه؟ ٣ ـ أين هذه الاُ مّه التى أخذت تعاليمها من المجوس فمزجتها فى عقائدها؟ ۴ ـ أيـن هـذه الاُـمّه الـتى حرفـت القرآن وادّعت نقصه؟ ۵ ـ أين هـذه الاُـمّه الـتى ابتـدعت مـذاهب خـارجه عن الإسـلام؟ إنهم لا يسـتطيعون الجواب على ذلک، لأن الـدوله قررت هـذه الإتهامات فلا يمكنهم مخالفتها. ولا يمكن إقناعهم بلغه العلم. وما أقرب الطريق إلى معرفه الحقيقه لو كان هناک صـبابه من تفكير وبقايا من حب الاسـتطلاع وخوف من الله وحمايه الدين. أليس التشيع مبـدأ يشـمل عـدداً وافراً من أصـحاب محمـد(صـلى الله عليه وآله)وهـم من البـدريين وأهـل بيعه الرضوان؟ ممّن والى علياً(عليه السـلام) ويرى أحقيته بالخلافه. أليس من الشـيعه علماء اعترف الكل بعلو منزلتهم وغزاره علمهم، واحتاج الناس إليهم، وهم من شيوخ كبار العلماء ورجال الصـحاح كأبى حنيفه، والشافعى، وأحمد، والبخارى وغيرهـم، وقد خرّج أصـحاب الصحاح لعدد وافر من رجال الشيعه، يربو عددهم على ثلاثمائه رجل، ولا يسع المقام لنشر أسمائهم فنتركهم لفرصه اُخرى [١٣۵] . أليس من الشيعه رجـال حملوا رسـاله الإسـلام وتحملوا المصـاعب فى أدائهـا، ومنهم حمله فقه، لولاـهم لضاع الفقه وذهبت تعاليم الإسـلام، وإن للشـيعه يـداً فى المحـافظه على الـتراث الإسـلامى وصـيانته عن تلاـعب السـياسه». ثم يقـول: «لم نسـهب فى بيـان الموضـوع عبثاً واسـتطراداً، ولم نقصد به خوض بحث لا علاقه له بموضوع الكتاب، بل الواقع أن هذا الموضوع من أهم المواضيع التى يجب أن نتطرق إليها فى هذا الكتاب الذى أقدمنا عليه لبيان مذهب أهل البيت(عليهم السلام).

وإن أهم مشكله تقف أمام الباحث هى مسأله اتهام الشيعه بسبّ الصحابه أو تكفيرهم. وقد بيّنا مراراً أن ذلک يعود إلى عوامل سياسيه لا صله لها بالواقع، لأن اسم الشيعه ارتبط بآل محمد(صلى الله عليه وآله)وهم أنصارهم وآل محمد هم الشجى المعترض فى حلق اُولئک الحکام، الذين استبدّوا بالحکم وجاروا على الاُمّه، فکان من دواعى السياسه أن تطبع فى قلوب الناس طابع البغض للجانب الذى ينافسهم ويعارضهم، أو من لا يؤازرهم، وهو يقف موقف المعارضه لأعمالهم. وهل من شک فى معارضه الشيعه وعدم مؤازرتهم الدوله، وأنهم لا يعترفون بشرعيتها فى تلک العصور، لأنهم لا يتنازلون عن الاعتقاد بأحقيه أهل البيت للخلافه، لما طبعوا عليه من صفاء النفس والتضحيه فى سبيل المصلحه العامه، وهم أولى الناس بالأمر وأعدلهم بالحکم. لذلک نرى أن تهريج نظام الحکم على من اتّهم بسبّ الصحابه يهدف إلى عقاب الشيعه فقط. أما غيرهم فلا يشمله هذا الحکم ولو کان ملحداً! کما مرّ بيانه. وقد تسرع المخدوعون بالظواهر إلى الاعتراف به، وقاموا بتنفيذه، فحکموا على الشيعه بالفسق مرّه، وبالکفر اُخرى، وليتهم حدّدوا لذلک حداً حتّى يعرف الناس کيفيه المؤاخذه، ولکنهم وسّعوا الدائره واختلفت الصور، کما وأنهم قرروا عدم قبول توبه المتهم بسبّ الصحابه، أو الشيخين بصوره خاصه، وقرروا انطباق الآراء الفرديه على مجموع الاُمّه. من دون تثبت فى الحکم وتورع فى الموضوع. ولهذا فإن المرتزقه، من العلماء الذين أصبحوا مصدراً للفتوى، وحکاماً للسلطه التشريعيه، قد أخذوا على عاتقهم مسؤوليه إغواء العامه وحملهم على خلاف الحق، فکانوا دعاه فرقه وأئمه ضلال، فحکموا على الشيعه بالأخص ــ من دون بيان لمستند الحکم ودليل للفتوى ــ، بأن قتالهم (أى الشيعه) جهاد أکبر، ومن قتل فى حربهم

فهو شـهيد. ويقول فى خـاتمه الفتوى: ومن شـك فى كفرهم ــ أى الشـيعه ــ كـان كـافراً. وآخر يقول ــ كمـا فى الخلاـصه ــ: الرافضـى إذا كان يسبّ الشـيخين ويلعنهما، فهو كافر، وإن كان يفضل علياً عليهما، فهو مبتـدع [١٣٦] . وهكـذا زيّنوا للناس حب الوقيعه بعضهم ببعض، وأباحوا قتل المسلم بيد أخيه المسلم، بدون تثبت فى الحكم ووقوف أمام حرمه ذلک، وليس غرضهم إلاّ إرضـاء السـلطه وإن غضب الله عليهم. ولاـ حـاجه بنـا إلى نقـل عبـارات تعبر عن عقليه قائليهـا ومقـدار إدراكهم للواقع فلاـ نطيل الوقوف على تلک الخرافات والأباطيل، فلنسدل السـتار عنها. ولابد لنا أن نلحظ نقطتين: الاُولى: هل الطعن على مجموع الصحابه موجب لهذه الأحكام القاسـيه، أم أن هناک فرقاً وتمييزاً؟ فإن كان هذا الحكم على كل من طعن صـحابياً أو وصفه بصفه لا تليق به، فلمـاذا لم يحكموا على من طعن على عـدد كثير من الصـحابه ووصـفهم بمـا لاـ يليق بهم؟ وهم من كبار الصـحابه وأعيانهم، لأـنهم أنكروا على عثمـان أوضـاع بنى اُميه الشـاذه ومسـايرته لهم، أو خـالفوا معاويه ابن أبى سـفيان. أليس من الطعن والتنقيص وصـفهم للصحابه: بأنهم أجلاف أخلاط من الناس، لا شک أنهم مفسدون فى الأرض بغاه على الإمام [١٣٧] . ويقول ابن تيميه: بـأنهم خوارج مفسـدون فى الأـرض إلى أن يقول: ولـم يقتله ــ أى عثمـان ــ إلاّـ طـائفه قليله بـاغيه ظالمه. وأما الساعون فى قتله فكلهم مخطئون بل ظالمون باغون معتدون [١٣٨] . ويقول ابن حجر فى وصف المعترضـين عليه: إن المجتهد لا يعترض عليه فى اُموره الاجتهاديه، لكن اُولئک الملاعين المعترضون لا فهم لهم بل ولا عقل [١٣٩] . وقد قرروا فى بحث العداله أن الصحابه

عـدول إلى وقوع الفتن. أما بعـد ذلك فلابـد من البحث عمّن ليس ظاهر العداله، هذا هو أحد الأقوال [۱۴۰] . ولا نريد التعرض لجميع الأقوال التى وصفوا بها الصحابه الـذين اشتركوا فى معارضه عثمان، وحرّضوا الناس عليه. الثانيه: إن الشيعه لا تتكتّم فى بغض من عـادى علياً، فإن مبغض على منـافق بنص الحـديث الشريف: «يا علىّ لا يحبّك إلّا مؤمن ولا يبغضك إلّا منافق» وإن المنافقين لفى الدرك الأسفل من النار، وقد ثبت أن بعض من وسموا بالصحبه كانوا يبغضون علياً(عليه السلام) ويسبّونه. وقد اشتهر ذلك عنهم: فالله يشهد إنا لا نحبهم++ لله لانختشى فى ذاك من غضبا وبدون شك أن معاويه وحزبه كانت تتجلى بهم صفه البغض لعلىّ وأهل البيت أجمع، وقد قابلوه بالعداء وأعلنوا الحرب عليه. كما أعلن معاويه وجعله سنّه، وتتبع أنصارهم من الصحابه والتابعين، فأذاقهم أنواع الأذى والمحن، وجرعهم الغصص وقتلهم تحت كل حجر ومدر بما لا حاجه إلى بيانه; على أن أعماله لا يمكن السكوت عنها، ولا طريق إلى حملها على وجه صحيح. وليس من الإنصاف، أن يقال: إن معاويه مجتهد متأوّل، وقد عطل الحدود، وأبطل الشهود، وقتل النفس المحرمه. وسبى نساء المسلمين، وعرضهم فى الأسواق، فيكشف عن سوقهن، فأيتهن كانت أعظم ساقاً اشتريت على عظم ساقها [۱۴۱] ، إلى كثير من تلك الفظائع والفجائع. وهذا أبو الغاديه الجهنى، كان من الصحابه، وممّن سمع النبى(صلى الله عليه وآله)، وروى عنه، وهو أحد رواه حديث: «يا عمار تقتلك الفئه الباغيه». وهو الذى قتل عمار بن ياسر رضوان الله عليه. وقد أنكر الناس عليه ارتكابه لهذه الجريمه، واعترف هو على نفسه بأنه من أهل النار، وكان يقول: والله لو أن عماراً قتله

أهل الأرض لدخلوا النار [۱۴۲] . فكيف يتهم بالخروج عن الـدين من تبرّأ من هذا المجرم الذى اعترف على نفسه بأنه عدو الله، ولكن بعض المحـدثين تأوّلوا له ذلك، وأنه مجتهد أخطأ ويلزم حسن الظن بالصـحابه [۱۴۳] . ونحن لا نعرف هـذا المنطق الذى يقضـى بطرح الأحكـام، وهجر الكتـاب فى جـانب حسن الظن بالصـحابه والسـكوت عمـا ارتكبوه. وهـل يسوغ لنا السـكوت عن أعمال بسـر وموبقاته؟ إذ وسم بالصـحبه أيضاً، وهو قائـد جيش معاويه. وقـد ارتكب جرائم لم يشـهد التاريـخ مثلها فظاعه، حتّى أنكرت النساء عليه عنـدما دخل اليمن، وقتل الشـيوخ والأطفال وسبى النساء، فقالت له امرأه من كنـده: يا ابن ارطأه إن سـلطاناً لا يقوم إلّا بقتل الصبى الصـغير والشيخ الكبير ونزع الرحمه وعقوق الأرحام إنه لسلطان سوء [۱۴۴] . فكيف يسوغ لنا السكوت عن أعمـال بسـر، ونصم أسـماعنا عن صـوت ثكلى تردد نغماتهـا موجـات الحق، وترفـع ظلامتهـا إلى رجـال العـدل، وتـدعو هـائمه مذهوله؟! يا من أحس بابنىّ اللّذين هما++ كالدرّتين تشـظّى عنهما الصدفُ يا من أحس بابنىّ اللّذين هما++ سمعيوعقلى فعقلى اليوم مختطفُ من دلّ والـدهً حيرى مـدلّههً++ على صبيّين ذلاّ إذ غدا السـلفُ نُبئت بسـراً وما صدّقت مازعموا++ من إفكهم ومن الإـثم الـذى اقترفوا أحنى على ودجى ابنىّ مرهفه++ مشـحوذه وكـذاك الإـثم يُقترفُ فهـذا صوت يبعث فى القلب شـجى، وفى العين قذى، يصدر من اُم والهه ــ وهى زوجه عبيد الله بن العباس ــ فقدت ولديها وهما قثم وعبدالرحمن. أخذهما بسر بن أرطأه وهما صـغيرين، فذبحهما بين يدى اُ مّهما، فهامت على وجهها مذهوله، فكانت تأتى الموسم وتنشد هذا الشعر وتهيم على وجهها [۱۴۵] . إذاً، فليس من الحق أن يؤاخذ المسلم عندما

يغضب لسماع صوتها وينسب الظلم لمن قتل ولديها فيرمى بالزندقه والإلحاد، لأنه طعن على معاويه، إذ القتل بأمره وهو صحابى، وله فى ذلك اجتهاد مقبول أو تأويل صحيح، إذاً ليجرى معاويه فى ميدان الحياه وليفعل ما شاءت له نفسه، فقد ضربت الصحبه عليه حصانه لا يمكن مؤاخذته فليأمن من كل خطر وليسفك الدماء، وليقتل على الظنّه والتهمه، فقد انهارت الحواجز كلّها فى وجهه واندكت العقبات أمامه، فلا تشمله تلك النظم والأحكام التى قرّرها الشارع المقدس، وفيها سعاده البشر ونظام الحياه، لأنه صحابيوله حريه التصرف فى الأحكام. ولو كان له ذلك لما أنكر الصحابه عمله، وفى طليعتهم الصحابى الجليل أبو ذر الغفارى، فقد أعلن للملأ انحراف سيره معاويه ومخالفته لنظم الدين. وقد أنكرت عائشه على معاويه قتله لحجر وأصحابه وغضبت عليه ومنعته من الدخول عليها ولم تقبل بأعذاره، إذ قال: إن فى قتلهم صلاحاً للُا مّه، وفى مقامهم فساداً للُا مّه، فقالت: سمعت رسول الله(صلى الله عليه وآله): سيقتل بعذراء اناس يغضب الله لهم وأهل السماء» [۱۴۶] .

خلاصه البحث

إن اللعن مفهوم يختلف عن السبّ والشتم لغوياً وشرعياً، وإن اللعن ضروره عقائديه تساوق مفهوم الولاء لأولياء الله والعداء لأعداء الله. وإن القرآن الكريم قد استعمله بحق أهل الكتاب تاره، وبحق عموم الكفار تاره اُخرى، وبحق المنافقين ثالثه، وبحق أفراد من المسلمين ارتكبوا مخالفات شرعيه كبرى رابعه، وأن النبى(صلى الله عليه وآله) قد مارسه فى المورد الرابع الخاص بالمسلمين أكثر من سائر الموارد، وإن الصحابه لهم فى ذلك آثار مرويه فى التاريخ، وأن اللعن يجرى على الأنواع والأشخاص معاً، وأن أتباع أهل البيت(عليهم السلام)لا يلعنون جميع الصحابه كما اُ تّهموا بذلك وإنّما يلعنون من لعنه الله والرسول(صلى

الله علیه وآله)، وإن اللعن بحق شخص معیّن إذا کان ناشئاً عن اجتهاد فهو لا یدخل فی باب المعصیه فضلاً عن أن یؤدی إلی الکفر، وإن تکفیر الشیعه بتهمه سبّ الصحابه ظاهره لا أساس لها من الشرعیه فی الإسلام، وإنّما جری علیه بعض فقهاء السلاطین لیتزلّفوا به إلی الحکّام ولیوقعوا الفتنه بین المسلمین.

پاورقی

[۱] المفردات: ۴۷۱.

[۲] مجمع البحرین: ۶/۳۰۹.

[۳] النهایه: ۴ / ۲۵۵.

[۴] الصحاح: ۴/۲۱۹۶.

[۵] النهایه: ۴ / ۳۳۰.

[۶] الصحاح: ۱ / ۱۴۴.

[۷] مجمع البحرین: ۲/۸۰.

[۸] لسان العرب: ۱/۴۵۵.

[۹] المفردات: ۲۲۵. [

[۱۰] مجمع البحرین: ۶/۹۸.

[۱۱] لسان العرب: ۱۲/۳۱۸.

[۱۲] الأنعام: ۱۰۸.

[۱۳] موسوعه أطراف الحدیث النبوی / المجلد السادس: ۵۹۴ ـ ۶۰۶.

[۱۴] نقله ابن جریر الطبری فی أحداث سنه (۱۱ هـ) من تاریخه ولیس فیه قطعاً، والملل والنحل للشهرستانی: ۱/۲۳ ط دار المعرفه تحقیق محمد کیلانی، وشرح نهج البلاغه للمعتزلی: ۶/۵۲.

[۱۵] سوره ص: ۷۸.

[۱۶] الأحزاب: ۶۴.

[۱۷] المائده: ۷۸.

[۱۸] النور: ۷.

[۱۹] هود: ۱۸.

[۲۰] الأحزاب: ۵۷.

[۲۱] النور: ۲۳.

[۲۲] النساء: ۹۳.

[۲۳] التوبه: ۶۸.

[۲۴] محمّد: ۲۲_ ۲۳.

[۲۵] راجع موسوعه أطراف الحديث النبوى: ۶ / ۵۹۴ _ ۶۰۶ «ماده لعن».

[۲۶] كنز العمال: ۱ / ۱۴۶ ح ۷۲۰.

[۲۷] المصدر السابق: ۳: ۶۱۵ ح ۸۱۷۸.

[۲۸] المحجه البيضاء: ۵ / ۲۲۲ ط جماعه المدرسين.

[۲۹] شرح نهج البلاغه لابن أبى الحديد: ۱۱/۲۱، ۲۲، الخطبه ۱۹۹.

[۳۰] الأحزاب: ۶۴.

[۳۱] البقره: ۱۵۹.

[۳۲] سوره ص: ۷۸.

[۳۳] الأحزاب: ۶۱.

[۳۴] الممتحنه: ۴.

[۳۵] النور: ۶ _۷.

[۳۶] النور: ۲۳.

[۳۷] شرح نهج البلاغه لابن أبی الحدید: ۱۱/۲۲ _ ۲۳ ح ۱۹۹.

[۳۸] احیاء علوم الدین: ۳/ ۱۳۴ _ ۱۳۵ ط دار الفکر.

[۳۹] الصواعق المحرقه: ۳۷۵ _ ۳۸۹، ط دار الکتب العلمیه.

[۴۰] الواقعه: ۱۰ _ ۱۱.

[۴۱] الفتح: ۲۹.

[۴۲] الفتح: ۱۸.

[۴۳] الفتاوی الکبری: ۴/۲۱۷.

[۴۴] نهج البلاغه _

صبحی الصالح: ۹۱.

[۴۵] نهج البلاغه _ صبحی الصالح: ۲۶۴ خطبه ۱۸۲.

[۴۶] الصحیفه السجّادیه _ الدعاء رقم ۴، «الصلاه علی أتباع الرسُل ومصدّقیهم».

[۴۷] أصل الشیعه واُصولها: ۸۴ _ ۸۵.

[۴۸] المصدر السابق: ۹۴.

[۴۹] بحث حول الولایه: ۱۱ / ۴۸ _ المجموعه الکامله.

[۵۰] فتح الباری: ۸/۱۱۳، باب ۷۹، ح ۴۴۱۸.

[۵۱] التوبه: ۹۵ _ ۹۶.

[۵۲] دلائل النبوّه: ۵/۲۵۶، ۲۶۲.

[۵۳] تاریخ الطبری: ۲/۱۸۶، ذکر خبر عن غزوه تبوک / حوادث سنه ۹ من الهجره.

[۵۴] التوبه: ۶۱.

[۵۵] الأحزاب: ۵۷، راجع تفسیر الماوردی: ۴/۴۲۲ تفسیر الآیه.

[۵۶] البقره: ۸ _ ۹، راجع الجامع لأحکام القرآن: ۱/۱۹۲ _ ۱۹۷، تفسیر الآیتین.

[۵۷] البقره: ۱۴، راجع تفسیر البیضاوی: ۱/۱۷۵ _ ۱۷۷، تفسیر الآیه.

[۵۸] التوبه: ۷۵ _ ۷۷.

[۵۹] راجع علی سبیل المثال تفسیر فتح القدیر للشوکانی علی بن محمد: ۲ / ۱۸۵ وتفسیر ابن کثیر لإسماعیل بن کثیر الدمشقی: ۲ / ۳۷۳. وتفسیر الخازن لعلاء الدین علی بن إبراهیم البغدادی: ۲ / ۱۲۵. وتفسیر البغوی محمد ابن الحسن بن مسعود الفرا: ۲/۱۲۵ بهامش تفسیر الخازن. وتفسیر الطبری لأبی جعفر محمد بن جریر الطبری: ۶/ ۱۳۱.

[۶۰] السجده: ۱۸ _ ۲۰.

[۶۱] تفسیر الطبری: ۲۱ / ۱۰۷ والکشاف للزمخشری: ۳ / ۵۱۴ وفتح القدیر للشوکانی: ۴/۲۲۵ وتفسیر ابن کثیر: ۳/۴۶۲ وأسباب النزول للواحدی: ۲۰۰، وأسباب النزول للسیوطی مطبوع بهامش تفسیر الجلالین: ۵۵۰، وأحکام القرآن لابن عربی: ۳/۱۴۸۹

وشـرح النهـج لابن أبى الحديد: ۴/۸۰ و ۶/۲۹۲ والـدر المنثور للسـيوطى: ۵/۱۷۸، وزاد المسـير لاـبن الجـوزى الحنبلى: ۶/۳۴۰، وأنساب الأشراف للبلاذرى: ۲/۱۴۸ ح ۱۵۰، وتفسير الخازن: ۳/۴۷۰ و ۵/ ۱۸۷، ومعالم التنزيل للبغوى الشافعى بهامش الخازن: ۵/۱۸۷، والسـيره الحلـبيه للحلـبى الشـافعى: ۲/۸۵، وتخريـج الكشـاف لاـبن حجر العسـقلانى مطبـوع بـذيل الكشـاف: ۳/۵۱۴، والانتصاف فى

ما تضمنه الكشاف بذيل الكشاف: ۳/۲۴۴.

[۶۲] الصف: ۷.

[۶۳] راجع السيره الحلبيه باب فتح مكه.

[۶۴] المجادله: ۱۶، راجع تفسير الخازن: ۴/۲۶۲ تفسير الآيه، ط دار الكتب العلميه.

[۶۵] النساء: ۱۴۲ _ ۱۴۳، راجع تفسير المراغى: ۲/۱۸۶ _ ۱۸۸، تفسير الآيتين، ط دار الفكر.

[۶۶] سوره محمد(صلى الله عليه وآله): ۱۶، راجع صفوه التفاسير: ۳/۲۰۹ _ ۲۱۰، تفسير الآيه، ط دار القلم.

[۶۷] سوره محمد(صلى الله عليه وآله): ۲۳ _ ۲۴، راجع صفوه التفاسير: ۳ / ۲۱۱ _ ۲۱۲، تفسير الآيتين، ط دار القلم.

[۶۸] راجع الإصابه فى تمييز الصحابه: ۱/۴۸۴، رقم ۲۴۴۶، فتح البارى: ۶/۶۱۷، ح ۳۶۱۰، بلفظ آخر.

[۶۹] السيره النبويّه لابن حبّان: ۵۴۶، ومروج الذهب: ۲/ ۴۲۵، الكامل فى التاريخ: ۳/۳۴۸، البدايه والنهايه: ۷/۳۲.

[۷۰] راجع سيره ابن هشام: ۳/۲۳۵.

[۷۱] الإصابه: ۳/۲۳۵.

[۷۲] فى روايه أحدكم «كذا فى هامش مجمع الزوائد»: ۳/۳۶۷.

[۷۳] مجمع الزوائد: ۹/۳۶۷.

[۷۴] المصدر السابق.

[۷۵] مسند الإمام أحمد: ۵/۵۰ الطبعه الأُولى.

[۷۶] مسند الإمام أحمد: ۳/۲۸۱.

[۷۷] مسند الإمام أحمد: ۱/۲۳۵.

[۷۸] الإسراء: ۶۰.

[۷۹] التفسير الكبير: ۲۰/۲۳۷، الجامع لأحكام القرآن: ۱۰/۲۸۱ _ ۲۸۶، تفسير الآيه ۶۰ من سوره الإسراء، روح المعانى، الآلوسى: ۱۵/۱۰۵ _ ۱۰۷، تفسير الآيه ۶۰ من سوره الإسراء.

[۸۰] المصدر السابق. وقد جعل الفخر الرازى هذا الخبر عن عائشه دليلاً على صحه تفسير الشجره الملعونه بالحكم وذريته. انظر كذلك: المستدرك على الصحيحين للحاكم: ۴/۴۸۱ وصححه، الصواعق المحرقه: ۱۷۹ ط المحمديه وص۱۰۸ ط الميمنيه بمصر، تطهير الجنان مطبوع ملحقاً للصواعق: ۶۳ ط المحمديه وبهامشها: ۱۴۴ ط الميمنيه، الدر المنثور للسيوطى: ۴/۱۹۱ و ۶/۴۱، مقتل الحسين للخوارزمى الحنفى: ۱/۱۷۲، سير أعلام النبلاء: ۲/۸۰، اُسد الغابه لابن الأثير: ۲/۳۴، الاستيعاب لابن عبد البر، بذيل الإصابه: ۱/۳۱۷. ط مصر و ج ۱ ص ۳۱۸

والسيره الحلبيه: ۱/۳۱۷، السيره النبويه لزينى دحلان بهامش السيره الحلبيه: ۱/۲۲۵ و ۲۲۶، الغدير للأمينى: ۸/۲۴۵.

[۸۱] قعس ومنه حديث الاُخدود «فتقاعست أن تقع فيها» تقعّس: أى تأخر ومنه حديث الزبرقان «أبغض صبياننا إلينا الاقيعس الذكر» هو تصغير الأقعس. النهايه فى غريب الحديث والأثر: ۴/۸۷ ـ ۸۸.

[۸۲] وقعه صفين: ۲۱۷، تحقيق وشرح الاستاذ عبدالسلام محمد هارون طبع مصر.

[۸۳] وقعه صفين: ۲۲۰ طبعه مصر.

[۸۴] مروج الذهب: ۳/۱۴ ـ ۱۶.

[۸۵] راجع تاريخ الطبرى: ۴/۴۵۹، الكامل فى التاريخ لابن الأثير الجزرى الشافعى: ۳/۲۰۶، تذكره الخواص للسبط بن الجوزى الحنفى: ۶۱ و ۶۴، الإمامه والسياسه لابن قتيبه: ۱/۴۹ وفيه (فجر) بدل (كفر) ط مصطفى محمد بمصر، السيره الحلبيه لعلى برهان الدين الحلبى الشافعى: ۳/۲۸۶ ط المطبعه البهيه بمصر سنه ۱۳۲۰ هـ، ونقله العسكرى فى كتاب أحاديث أم المؤمنين عائشه ق ۱ ص ۱۰۵ عن: كتاب تاريخ ابن أعثم: ۱۵۵ ط بمبى فراجع، النهايه لابن الجزرى الشافعى: ۵/۸۰ تحقيق محمود محمد الطناحى ط دار إحياء التراث العربى فى بيروت، تاج العروس من شرح القاموس للزبيدى الحنفى: ۸/۱۴۱، لسان العرب لابن منظور: ۱۴/۱۹۳، شرح نهج البلاغه لابن أبى الحديد: ۲/۷۷ اُفست بيروت على ط ۱ بمصر و ۶/۲۱۵ ط مصر بتحقيق محمد أبو الفضل و ۲/۴۰۸ ط مكتبه الحياه فى بيروت و ۲/۱۲۱ ط دار الفكر.

[۸۶] احياء علوم الدين: ۳/۱۳۳ ـ ۱۳۵ ط دار الفكر.

[۸۷] الفتاوى الكبرى: ۴/۲۲۰.

[۸۸] النساء: ۹۳.

[۸۹] النساء: ۱۰.

[۹۰] النساء: ۱۴.

[۹۱] البقره: ۱۸۸.

[۹۲] النساء: ۳۰.

[۹۳] مجمع الزوائد: ۴/۹۰، وفيه أنه(صلى الله عليه وآله): «لعن الله الخمر وعاصرها وشاربها وساقيها...».

[۹۴] مسند أحمد: ۱/۳۱۷.

[۹۵] السنن الكبرى للنسائى: ۳/۶۷.

[۹۶] المستدرک علی الصحیحین: ۴/۱۵۳.

[۹۷] صحیح البخاری: ۸/۱۵.

[۹۸] صحیح مسلم: ۵/۵۰ وفیه «لعن الله آکل

الرباوموكله وكاتبه وشاهديه».

[۹۹] مسند أحمد: ۱/۴۶۴ _ ۴۶۵. [

[۱۰۰] صحيح البخارى: ۴/۶۹ وفيه «المـدينه حرام ما بين عاير إلى كذا فمن أحدث حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنه الله والملائكه والناس أجمعين».

[۱۰۱] الصواعق الإلهيه فى الرد على الوهابيه، سليمان بن عبدالوهاب: ۸۶ _ ۸۸ تحقيق دار الهدايه.

[۱۰۲] آل عمران: ۱۲۸.

[۱۰۳] صحيح البخارى: ۸/۱۴، ط دار الفكر.

[۱۰۴] اسد الغابه لابن الأثير: ۲/۳۵، باب حرف الحاء والكاف، التفسير الكبير للرازى: ۲۰/۲۳۷ تفسير آيه ۶۰ من سوره الإسراء.

[۱۰۵] الكامل فى التاريخ: ۳/۱۰۵، قالت: اقتلوا نعثلاً فقد كفر، تاريخ الطبرى: ۳/۱۲، حوادث سنه ۳۶ هـ.

[۱۰۶] سنن الترمذى: ۵/۵۹۳، كتاب المناقب باب ۲۰ مناقب على(عليه السلام)، ح ۳۷۱۷.

[۱۰۷] النور: ۷.

[۱۰۸] الديوان: ۱/۳۸۴ طبع دار صادر.

[۱۰۹] الطبرى: ۳/۲۴۱، بألفاظه المختلفه، وفى بعضها: «.. وشتم محمد بن طلحه ولعن عبدالله بن الزبير»، الكامل فى التاريخ: ۳/۳۵۸ _ ۳۵۹، شرح النهج: ۱/۱۷۹.

[۱۱۰] مروج الذهب: ۲/۵۴.

[۱۱۱] جامع بيان العلم وفضله: ۱۶/۴۱۴ ح ۴۵۱۷۴.

[۱۱۲] محمد: ۲۲ _ ۲۳.

[۱۱۳] نقله ابن حجر فى تطهير الجنان واللسان: ۵۰.

[۱۱۴] خلق أفعال العباد: ۲۰ و (بشر) فى الأصل زائده كما فى المصدر (يهودياً أو نصرانياً).

[۱۱۵] نور الأبصار للشبلنجى: ۱۹۹. الأبيات لبكر بن حسّان قال فى مطلعها: قل لابن ملجم والأقدار غالبه++ هدمت للدين والإسلام أركاناً.

[۱۱۶] تهذیب التهذیب: ۲/۳۶۰ رقم ۶۰۸.

[۱۱۷] النصائح الکافیه: ۳۳ _ ۳۶ ط مؤسسه الفجر.

[۱۱۸] الصواعق الإلهیه: ۳۳ تحقیق دار الهدایه.

[۱۱۹] الصواعق الإلهیه: ۸۵.

[۱۲۰] الأنعام: ۱۵۹.

[۱۲۱] البقره: ۲۸۶.

[۱۲۲] الأحزاب: ۵.

[۱۲۳] الصواعق الإلهیه: ۸۵ تحقیق دار الهدایه.

[۱۲۴] الصواعق الإلهیه: ۸۰ _ ۸۱.

[۱۲۵] الصافات: ۱۲.

[۱۲۶] النساء: ۱۰.

[۱۲۷] الصواعق الإلهیه: ۸۳ _ ۸۴.

[۱۲۸] الصواعق الإلهیه: ۸۴.

[۱۲۹] الإمام الصادق والمذاهب الأربعه: ۲/۶۱۴ _ ۶۲۳.

[۱۳۰] الکامل: ۹ / ۱۱۰.

[۱۳۱] الکفایه للخطیب

البغدادی: ۴۹.

[۱۳۲] الصارم المسلول: ۵۷۵.

[۱۳۳] رسائل ابن عابدین: ۱/۳۶۴.

[۱۳۴] انظر هذا البحث القیّم الذی نشرته مجله رساله الإسلام الصادره عن دار التقریب بین المذاهب الإسلامیه تحت عنوان (بیان المسلمین) ص ۲۲۷ _ ۲۲۸ السنه الثانیه العدد الثالث.

[۱۳۵] ذکر منهم سیدنا شرف الدین فی کتاب المراجعات مائه رجل، وذکر العلّامه الأمینی فی کتاب الغدیر فی ج۳ عدداً وافراً منهم. وبأیدینا قائمه تقارب ثلاثمائه رجل قد اعتمد رجال الصحاح علیهم «بقلم اسد حیدر، فی کتابه الإمام الصادق والمذاهب الأربعه». وأوعب کل ذلک الشیخ محمد جعفر المروّج الطبسی النجفی فی کتابه: رجال الشیعه فی أسناد السنه.

[۱۳۶] رسائل ابن عابدین: ۲/۱۶۹.

[۱۳۷] تاریخ ابن کثیر: ۱/۱۷۶.

[۱۳۸] منهاج السنّه: ۲/۱۹۱ _ ۲۰۶.

[۱۳۹] الصواعق المحرقه لابن حجر: ۶۸.

[۱۴۰] شرح ألفیه العراقی: ۴/۳۶.

[۱۴۱] الاستیعاب: ۱/۱۵۷.

[۱۴۲] اُسد الغابه: ۵ _ ۲۶۷.

[۱۴۳] الإصابه: ۴ _ ۱۵۱.

[۱۴۴] الکامل لابن الأثیر: ۳/۱۹۵.

[۱۴۵] الإستیعاب: ۱/۱۵۶، والکامل لابن الأثیر: ۳/۱۹۵.

[۱۴۶] تاریخ ابن کثیر: ۸ _ ۵۵.

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم

هَلْ يَسْتَوِى الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ

الزمر: ۹

المقدمهٔ:

تأسّس مركز القائميهٔ للدراسات الكمبيوتريهٔ فى أصفهان بإشراف آيهٔ الله الحاج السيد حسن فقيه الإمامى عام ۱۴۲۶ الهجرى فى المجالات الدينيهٔ والثقافيهٔ والعلميهٔ معتمداً على النشاطات الخالصهٔ والدؤوبهٔ لجمع من الإخصائيين والمثقفين فى الجامعات والحوزات العلميهٔ.

إجراءات المؤسسهٔ:

نظراً لقلهٔ المراكز القائمهٔ بتوفير المصادر فى العلوم الإسلاميهٔ وتبعثرها فى أنحاء البلاد وصعوبهٔ الحصول على مصادرها أحياناً، تهدف مؤسسهٔ القائميهٔ للدراسات الكمبيوتريهٔ فى أصفهان إلى التوفير الأسهل والأسرع للمعلومات ووصولها إلى الباحثين فى العلوم الإسلاميهٔ وتقدم المؤسسهٔ مجاناً مجموعهٔ الكترونيهٔ من الكتب والمقالات العلميهٔ والدراسات المفيدهٔ وهى منظمهٔ فى برامج إلكترونيهٔ وجاهزهٔ فى مختلف اللغات عرضاً للباحثين والمثقفين والراغبين فيها.

وتحاول المؤسسهٔ تقديم الخدمهٔ معتمدهٔ على النظرهٔ العلميهٔ البحتهٔ البعيدهٔ من التعصبات الشخصيهٔ والاجتماعيهٔ والسياسيهٔ والقوميهٔ وعلى أساس خطهٔ تنوى تنظيم الأعمال والمنشورات الصادرهٔ من جميع مراكز الشيعهٔ.

الأهداف:

نشر الثقافهٔ الإسلاميهٔ وتعاليم القرآن وآل بيت النبىّ عليهم السلام

تحفيز الناس خصوصا الشباب على دراسهٔ أدقّ فى المسائل الدينيهٔ

تنزيل البرامج المفيدهٔ فى الهواتف والحاسوبات واللابتوب

الخدمهٔ للباحثين والمحققين فى الحوازت العلميهٔ والجامعات

توسيع عام لفكرهٔ المطالعهٔ

تهميد الأرضيهٔ لتحريض المنشورات والكتّاب على تقديم آثارهم لتنظيمها فى ملفات الكترونيهٔ

السياسات:

مراعاهٔ القوانين والعمل حسب المعايير القانونيهٔ

إنشاء العلاقات المترابطهٔ مع المراكز المرتبطهٔ

الاجتنباب عن الروتينيهٔ وتكرار المحاولات السابقهٔ

العرض العلمى البحت للمصادر والمعلومات

الالتزام بذكر المصادر والمآخذ فی نشر المعلومات

من الواضح أن يتحمل المؤلف مسؤولية العمل.

نشاطات المؤسسة:

طبع الكتب والملزمات والدوريات

إقامة المسابقات فی مطالعة الكتب

إقامة المعارض الالكترونية: المعارض الثلاثية الأبعاد، أفلام بانوراما فی الأمكنة الدينية والسياحية

إنتاج الأفلام الكرتونية والألعاب الكمبيوترية

افتتاح موقع القائمية الانترنتی بعنوان : www.ghaemiyeh.com

إنتاج الأفلام الثقافية وأقراص المحاضرات و...

الإطلاق والدعم العلمی لنظام استلام الأسئلة والاستفسارات الدينية والأخلاقية والاعتقادية والردّ عليها

تصميم الأجهزة الخاصة بالمحاسبة، الجوال، بلوتوث Bluetooth، ويب كيوسك kiosk، الرسالة القصيرة ((sms

إقامة الدورات التعليمية الالكترونية لعموم الناس

إقامة الدورات الالكترونية لتدريب المعلمين

إنتاج آلاف برامج فی البحث والدراسة وتطبيقها فی أنواع من اللابتوب والحاسوب والهاتف ويمكن تحميلها علی ٨ أنظمة؛

١.JAVA

٢.ANDROID

٣.EPUB

٤.CHM

٥.PDF

٦.HTML

٧.CHM

٨.GHB

إعداد ٤ الأسواق الإلكترونية للكتاب علی موقع القائمية ويمكن تحميلها علی الأنظمة التالية

١.ANDROID

٢.IOS

٣.WINDOWS PHONE

٤.WINDOWS

وتقدّم مجاناً فی الموقع بثلاث اللغات منها العربية والانجليزية والفارسية

الكلمة الأخيرة

نتقـدم بكلمـة الشـكر والتقـدير إلى مكاتب مراجع التقليـد منظمات والمراكز، المنشورات، المؤسـسات، الكتّاب وكل من قدّم لنا المساعدة فی تحقیق أهدافنا وعرض المعلومات علینا.
عنوان المکتب المرکزی
أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده ای، زقاق الشهید محمد حسن التوكلی، الرقم ١٢٩، الطبقة الأولی.

عنوان الموقع : : www.ghbook.ir
البرید الالکترونی : Info@ghbook.ir
هاتف المکتب المرکزی ٠٣١٣٤۴٩٠١٢٥
هاتف المکتب فی طهران ٨٨٣١٨٧٢٢ ـ ٠٢١
قسم البیع ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩شؤون المستخدمین ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩.